



# مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية

مجلّة - علميّة-مفكّمة- تصدر عن جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية (٢٠١٨/١٣) ISSN : ٢٦١٧- ٥٨٩٤

## "الرسالة" للإمام الشافعي ودورها في معالجة واقع أهل الحديث والرأي في العراق

د. مروان محمد عبد الله مغلس

كلية الإلهيات/ جامعة كاستامونو - تركيا

## ملخص البحث

لقد أُلّف الإمام الشافعي كتاب الرسالة لأهل العراق، بعد أن طلب منه أحد أعلام الحديث وهو ابن مهدي البصري ذلك، وبعد أن تعرف على أهل الحديث وأهل الرأي في هذا البلد، ولهذا جاء كتابه معالجا لجوانب القصور والخلل عندهم، وهو ما حاولت توضيحه وإبرازه من خلال هذا البحث باستخدام المنهج الوصفي التحليلي، وأجملته في ثلاثة مباحث، وتوصلت فيه إلى كثير من النتائج، وكان من أهمها تمكن الإمام الشافعي ونجاحه في تحليل وسر واقع أهل الحديث والرأي في العراق وكأنه من أهلها، ومعالجته بأسلوب مقنع وجذاب، يخاطب العقل ويحاوره، ويعتمد على إيراد الحجة لما يريد إثباته، وذلك في ثلاثة جوانب وهي جانب تعليم وتدريب وجانب تنبيه وتوضيح وضبط وجانب تأصيل وتقعيد، مما جعل علماء هذا البلد يُقبلون على هذا الكتاب، ويستفيدون منه، وبخاصة أهل الحديث، وآخر هذه النتائج أن هذا الكتاب هو أول مؤلف في أصول الفقه، ولم يسبق بمثله؛ وإلا لما كان له هذا القبول والتأثير في بلد اشتهر أهله بالرأي.

الكلمات المفتاحية: الرسالة، الشافعي، معالجة، الحديث، الرأي، العراق.

## " ALRESALH " of Imam Shafi'i and its role in addressing reality people of Hadith and Opinion in Iraq

### *Research Summary*

After the scientist of the Hadith, Ebn Mahdi al-Basri requested from Imam al-Shafi'i who was knowing more about opinions of Iraqi Hadith Scholars and about their "Opinion Scholars" in this country, he composed a book, " ALRESALH " and this book came to address the shortcomings and imbalances in them, that which I tried to clarify and highlight through the most important of this research by used the descriptive analysis was approaching the ability of Imam Shafi'i and his success in analyzing and probing the reality of the people of Hadith and opinion in Iraq as if they were its people, and then treating it in a convincing and attractive manner, addressing the mind and dialogue, And depends on the argument for what he wants to prove, and This has led the scholars of this country to accept this book, and benefit from it, especially the people of Hadith, and the latest of these results that this book is the first author in the fundamentals of jurisprudence, and never before ; Otherwise it would not have this acceptance and influence in a country famous for his opinion.

**Key words:** ALRESALH, Shafei, Address, Hadith, Opinion, Iraq.

## مقدمة:

إن مما حبا الله به هذه الأمة أن سخر لها علماء ربانيين، ينبرون لها درهماً، ويقومون اعوجاجها، ويرشدونها إلى الطريق المستقيم، وقد كان من هؤلاء الإمام الشافعي المطلي رضي الله عنه، والذي وصفه تلميذه الإمام أحمد (٢٤١هـ) أنه كان كالشمس للدنيا وكالعافية للناس، ولا غنى للناس عنهما<sup>(١)</sup>، وقد كرس الإمام الشافعي جهده في طلب العلم وتعليمه، حتى أوجد مذهبه الخاص به، والذي كتب الله له القبول، فصار أحد المذاهب المتبعة، ولقد وطّد الإمام أركان مذهبه من خلال ما سطره من كتب، جمعت بين الفروع والأصول، والذي كان من بينها كتاب "الرسالة"، الذي كتبه لأهل العراق، التي دخلها عدة مرات، فأعجب وتعلق بها، حتى قال: "ما دخلت بلداً قط إلا عدتته سفراً إلا بغداد فإني حين دخلتها عدتتها وطناً"<sup>(٢)</sup>، وقال مرة ليونس بن عبد الأعلى (٢٦٤هـ): رأيت بغداد؟ قلت: لا! فقال: ما رأيت الدنيا، ولا رأيت الناس"<sup>(٣)</sup>.

وقد كانت العراق دار السياسة والنهضة العمرانية والعلم، فهي مركز الخلافة، وفيها استحدثت مدن جديدة كالبصرة، والكوفة، وواسط، وبغداد، وفيها كذلك نضجت العلوم، وبرز منها العلماء والحقاق في كل الفنون، ولهذا كانت تجذب إليها الناس، كما وصفها أبو بكر بن عياش الكوفي (١٩٣هـ): بقوله: "وإنما لصيادة تصيد الرجال، ومن لم يرها فلم ير الدنيا"<sup>(٤)</sup>.

(١) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، أبو عمر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، دار الكتب العلمية، بيروت، ص ٧٤-٧٥.

(٢) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، تاريخ بغداد، المحقق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٣٤٨/١.

(٣) تاريخ بغداد، ٣٤٧/١، مرجع سابق.

(٤) الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ٨٤/٨.



### أسباب اختياري للبحث ومشكلته:

كان العلم قد انتهى إلى العراق وإلى الحجاز، حتى قال الإمام مالك (١٧٩هـ): "إنما هذا الشأن - العلم والخلاف - وقّف على أهل المدينة والكوفة"<sup>(١)</sup>، وهو ما عرف بمدرسة الحجاز، ومدرسة العراق، وكان بينهما من التنافس ما بينهما، فاستوقفتني كتابة إمام حجازي لأهل العراق، بالإضافة إلى امتزاج هذا البلد بالآراء المتباينة، المقبولة والمردودة، وانقسام علمائه إلى فريق للرأي، وآخر للحديث، وجالت في خاطري عدة تساؤلات، والتي منها هل تلمس الإمام الشافعي جوانب القصور والخلل عند علماء هذا البلد، من أهل الحديث، وأهل الرأي؟، ثم ما هي هذه الجوانب؟، وهل قام الشافعي بمالجتها ومناقشتها؟، وكيفية جوابه عنها؟، واخترت كتاب "الرسالة" أتمودجا لكتبه رضي الله عنه، فكان هذا البحث الذي هو بعنوان: "الرسالة" للإمام الشافعي ودورها في معالجة واقع أهل الحديث والرأي في العراق".

### أهمية البحث:

تظهر أهمية هذا البحث في كونه أبرز تنبيهات الإمام الشافعي على الخلل والقصور الذي وقع فيه بعض العلماء الأوائل قبله، ثم في التعريف بالأسلوب الأمثل لمعالجة أي خلل أو قصور.

### الدراسات السابقة:

لم أجد من قد تكلم عن هذا الموضوع، أو بحث فيه بشكل تحليلي تفصيلي كما ورد في بحثي هذا.

(١) ابن عبد البر، يوسف، أبو عمر، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية، ١١٠٧/٢.

### منهجية البحث:

وقد اتبعت في بحثي المنهج الوصفي التحليلي، والتزمت بذكر تاريخ الوفاة، وتاريخ الولادة عند الحاجة، لكل من عاصر الإمام الشافعي أو تقدمه، وفي الغالب أنقل هذا من كتاب سير أعلام النبلاء للذهبي، كما أود التنبيه بأنه عند كتابة نص من كتاب "الرسالة" أكتفي بذكر رقم الفقرة المذكورة بحسب الترتيب الموجود في تحقيق وشرح الشيخ أحمد شاكر، طبعة (١٣٥٨هـ - ١٩٤٠م)، شركة مكتبة ومطبعة الباني الحلبي وأولاده، مصر.

### خطة البحث:

قسمت البحث إلى مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة، على النحو التالي:

المقدمة: وتحتوي تعريفاً بالموضوع، ومشكلته، وأهميته، ومنهج الباحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: التعريف بكتاب الرسالة وبيان سبب تأليفه وارتباط مؤلفه بالعراق.

المبحث الثاني: أهل الحديث وأهل الرأي في العراق وبعض من عاصر منهم الإمام

الشافعي.

المبحث الثالث: جوانب القصور أو الخلل عند أهل الحديث وأهل الرأي ومعالجة

الإمام الشافعي لها من خلال كتاب الرسالة.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهذه محاولة في سبر أغوار كتب الأئمة الأوائل وتحليلها، أسأل الله العون والتوفيق

والحمد لله رب العالمين.

## المبحث الأول

### التعريف بكتاب الرسالة وبيان سبب تأليفه وارتباط مؤلفه بالعراق.

وقبل الشروع في النظر والتحليل لكتاب الرسالة، لابد من التعرف على هذا الكتاب، ومؤلفه، ولهذا فإن هذا المبحث سيحتوي على مطلبين:

#### المطلب الأول: التعريف بكتاب "الرسالة"، وبيان سبب تأليفه.

من المعلوم أن هذا الكتاب يصنف ضمن كتب علم أصول الفقه؛ بل هو الكتاب الأول في بابهِ، على رأي الأكثر<sup>(١)</sup>، وهو العلم الذي يجمع الأدلة والقواعد الإجمالية، وهو ما يُمكن الناظر من الاستنباط والاحتجاج، ولهذا كان يراه الإمام أحمد أحسن كتب الشافعي<sup>(٢)</sup>، وقد أجمع العلماء على استحسانه<sup>(٣)</sup>، وقد اشتهر هذا الكتاب بإسم "الرسالة"، رغم أن هذه التسمية لم ترد فيه، واكتفى الشافعي بإطلاق اسم "الكتاب" عليه<sup>(٤)</sup>.

وسبب تأليفه هو أن سيد الحفاظ الإمام عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ)، وقد كان بالبصرة، أرسل إلى الإمام الشافعي، بعد أن سمع به في بغداد، يطلب منه أن يكتب له كتاباً في جملة من المسائل بينها أبو ثور (٢٤٠هـ) بقوله: كتب عبد الرحمن بن مهدي إلى الشافعي وهو شاب أن يضع له كتاباً فيه معاني القرآن، ويجمع قبول الأخبار فيه،

(١) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بشار، بدر الدين، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، البحر المحيط، دار الكتي، ١/١٨.

ود. شعبان محمد إسماعيل، (١٤٠١هـ-١٩٨١م)، أصول الفقه تاريخه ورجاله، دار المريح، الرياض، ص ٢٦-٣٠.

(٢) البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م)، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة، ١/٢٣٤-٢٣٥.

(٣) النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١/٤٧.

(٤) أحمد محمد شاكر، (١٣٥٨هـ-١٩٤٠م)، تحقيق وشرح الرسالة للشافعي، شركة مكتبة ومطبعة الباني الحلبي وأولاده، مصر، ص ١٢.

وحجة الإجماع، وبيان الناسخ والمنسوخ من القرآن والسنة، فوضع له كتاب الرسالة<sup>(١)</sup>، وقد أرسله إليه مع تلميذه الحارث بن سريج البغدادي (٢٣٦هـ-)، ولهذا سمي النقل<sup>(٢)</sup>، وسمي هذا الكتاب منذ ذلك العصر بـ"الرسالة"، وكانت هذه النسخة القديمة للكتاب، والتي نقحها ثم أملاها فيما بعد في مصر على الربيع (٢٧٠هـ-)، وسميت بالرسالة الجديدة، أو الرسالة المصرية<sup>(٣)</sup>، أما النسخة القديمة فقد قيل: إنها كتبت في مكة<sup>(٤)</sup>، والصحيح أن الشافعي كتبها في بغداد، ونقلها الحارث بن سريج من بغداد إلى البصرة، فالثابت أن ابن سريج إنما صحب الشافعي في بغداد، ولهذا فهو معدود في أصحاب الشافعي البغاددة<sup>(٥)</sup>، وهو ما يفهم من كلام ابن عبد الرحمن بن مهدي، وهو يتحدث عن أبيه بقوله: "...وبلغه خبر الشافعي ببغداد، فكتب إليه يشكو ما هو فيه، فوضع له «كتاب الرسالة» وبعث به إلى أبي"<sup>(٦)</sup>. وقد صرح بذلك فخر الدين الرازي<sup>(٧)</sup>، وعلى كل حال

(١) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣٠-٢٣١، مرجع سابق. والذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين،

(٢٥٤هـ-٢٠٤م)، تذهيب تمهيد الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أيمن سلامة، وعبد السميع الرعي، الفاروق الحديثة، ٢١/٨.

(٢) السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (١٤١٣هـ-)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، ١١٢/٢. وابن الملتن، عمر بن علي بن أحمد، سراج الدين أبو حفص، (١٤١٧هـ-١٩٩٧م)، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، المحقق: أيمن نصر الأزهرى- سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص٢١٩.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣٤/١، ٢٣٠-٢٣١/٢، مرجع سابق.

(٤) تحقيق وشرح الرسالة للشافعي، ص١٠-١١، مرجع سابق. وأبو زهرة، محمد، الشافعي حياته وعصره -آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة، ص١٥٧.

(٥) ابن عدي، عبد الله الجرجاني، أبو أحمد، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ٤٦٩/٢.

(٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣١/١، مرجع سابق.

(٧) الرازي، فخر الدين، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: د.أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية، ص١٥٧.

فلا خلاف في أن هذا الكتاب قد أرسل إلى ابن مهدي، وأنه كُتب عن الشافعي في العراق، وتم تداوله فيها، ولهذا أطلق عليه "الرسالة البغدادية"<sup>(١)</sup>، وهذا هو الأهم بالنسبة لموضوع البحث، وهو تحليل كتاب "الرسالة" في ضوء واقع أهل الحديث وأهل الرأي في العراق.

ويمكن تقريب زمن كتابة هذا الكتاب، وبداية انتشاره في العراق بما رواه ابن معين (٢٣٣هـ) عن يحيى بن سعيد القطان الذي توفي في سنة (١٩٨هـ)<sup>(٢)</sup>، قوله: "أنا أدعو الله للشافعي في صلاتي منذ أربع سنين"<sup>(٣)</sup>، أي منذ عام (١٩٥هـ) تقريباً، وهو نفس تاريخ القدوم الثاني الذي قدم فيه الشافعي إلى بغداد، كما سيأتي، وقد قال قوله هذا بعد أن اطلع على كتاب "الرسالة" في العراق<sup>(٤)</sup>.

### المطلب الثاني: الإمام الشافعي ووقت دخوله العراق وارتباطه بها.

إن الحديث عن الإمام الشافعي، العلم القرشي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، لن يسعه هذا البحث البسيط، ولكن أردت هنا أن أذكر بعض الجوانب من سيرته، والتي تعيننا على مواكبة موضوع البحث، وهو أنه ولد في غزة، وقيل في غيرها، سنة (١٥٠هـ)، وهي السنة التي توفي فيها أبو حنيفة، ثم حملته أمه بعد وفاة أبيه إلى مكة، وهو ابن سنتين؛ حتى لا يضيع نسبه، فنشأ فيها وترعرع وطلب العلم وحفظ القرآن الكريم وهو في السابعة من عمره، واهتم باللغة، حتى صار حجة فيها، فقد أقام في هذيل عشر سنين، وبعدها شرع في دراسة الفقه، فأخذ فقه الحجازيين، عن الإمام مسلم بن خالد الزنجي (٥١٨٠هـ) مفتي مكة، وفي أثناء ذلك سمع بإمام أهل المدينة، الإمام مالك،

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ٧٣، مرجع سابق. والبحر الحيط، ٣٨٦/٦، مرجع سابق.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، (١٤٠٥هـ—١٩٨٥م)، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ١٨٧/٩.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٤٤/٢، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ٨٦/١٠، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣٠/١، مرجع سابق.

فحفظ موطأه، في مكة، وهو ابن عشر سنين، فما زال في طلب العلم حتى أذن له شيخه الإمام مسلم في الفتوى، وهو دون العشرين من عمره، ثم انتقل بعد ذلك إلى المدينة، فعرض على الإمام الموطأ، ولزمه حتى توفي (١٧٩هـ)<sup>(١)</sup>.

وبعد وفاة الإمام مالك، استعمله والي اليمن، فولي الحكم في نجران آنذاك، فَوْشِيَّ به عند هارون الرشيد (١٩٣هـ) أنه يريد الخلافة، فحُمِلَ إليه، إلى بغداد، وكان هذا أول دخول له إليها، وذلك في سنة (١٨٤هـ)، وقد اتضحت للرشيد براءته بعد ذلك، وشاء الله سبحانه أن يلتقي بالإمام محمد بن الحسن (١٨٩هـ) -صاحب أبي حنيفة<sup>(٢)</sup>- في مجلس هارون الرشيد، فناظره أمامه، وذكره بخير، مما جعل الخليفة، يرضى عنه، ويكرمه، حتى بعد عودته إلى مكة<sup>(٣)</sup>، وأنزله الإمام محمد بن الحسن عنده، فلزمه، وكتب عنه الكثير، وكما قال أنه كتب عنه "حمل بعير"، حتى اعتبر أنه أحد شيوخه<sup>(٤)</sup>، والظاهر أن الشافعي لم تزد مدة مكوثه في بغداد هذه المرة عن ثلاث أو أربع سنوات، أو أقل من ذلك<sup>(٥)</sup>، فقد ثبت أنه ناظر محمد بن الحسن في "منى"، بعد هذه المقدمة<sup>(٦)</sup>، وأن أول لقاء

(١) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٣٤-٤٠، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ٥/١٠ - ٧٦، مرجع سابق. وتذهيب تذهيب الكمال، ١٩/٨ - ٢٣، مرجع سابق. وابن كثير، إسماعيل بن عمر، عماد الدين أبي الفداء، (١٤١٢هـ - ١٩٩٢م)، مناقب الإمام الشافعي، حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: خليل إبراهيم ملّا خاطر، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، ص ٦٥-٩٠. وابن كثير، إسماعيل بن عمر، (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، ١٠/٢٥٤-٢٥٤.

(٢) الشيرازي، إبراهيم بن علي، أبو إسحاق، (١٩٧٠م)، طبقات الفقهاء، هذبة: محمد بن مكرم ابن منظور، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان، ص ١٣٥.

(٣) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ٩٧-٩٨، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ١٠/٣٨، مرجع سابق.

(٤) تذهيب الأسماء واللغات، ٨٠/١، مرجع سابق. وابن أبي الوفاء، عبد القادر بن محمد بن نصر الله، القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانة، كراتشي، ٤٢/٢ - ٤٤.

(٥) الشافعي، ص ٢٦، مرجع سابق.

(٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ١٩٩/١ - ٢٠٠، مرجع سابق. وابن كثير، عماد الدين إسماعيل بن عمر، (٢٠٠٤م)، طبقات الشافعية، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، دار المدار الإسلامي، بيروت - لبنان، ص ٢٣.

بينه وبين الإمام أحمد كان في مكة، سنة (١٨٧هـ)<sup>(١)</sup>، حيث إنه لم يلتق به في القدمة الأولى إلى بغداد، ولا غيره من أهل الحديث<sup>(٢)</sup>. ولم يُفَوِّت الإمام الشافعي فرصة دخوله إلى بغداد فقد استغلها في التلقي والأخذ عن المشايخ، فبالإضافة لما أخذه عن الإمام محمد بن الحسن، فقد تلقى العلم والحديث عن جمع آخرين<sup>(٣)</sup>، ورحل إلى البصرة والكوفة<sup>(٤)</sup>، وبعد هذا عاد إلى مكة.

وفي عام (١٩٥هـ) رجع إلى بغداد، وكانت هذه القدمة الثانية له إليها، وكان قدومه هذه المرة في زمن المأمون (٢١٨هـ)، بنية نشر العلم وإفادة الناس، ومع أن مجيئه كان بعد أن توفي شيخه وصديقه الإمام محمد بن الحسن؛ إلا أنه قد اجتمع له مجموعة من طلبية العلم، وكان يحضر مجلسه أهل الحديث، وأهل الرأي، وأهل الشعر، وكل كان يتعلم ويستفيد منه، وكانوا يعرضون عليه كتبه، فصار له مريدون وأتباع، بعضهم ممن كان على مذهب أبي حنيفة<sup>(٥)</sup>، وتكون عند ذلك مذهبه القديم، وفي هذه المرة نزل فترة من الزمان عند بشر المريسي المعتزلي (٢١٨هـ)، ثم انتقل من بيته، وكان قد تعرف عليه في مكة<sup>(٦)</sup>، وكانت مدة مكوثه في هذه القدمة سنتين، ثم عاد حاجا إلى مكة مرة أخرى.

وما لبث فيها أن عاد إلى بغداد سنة (١٩٨هـ)، وربما كان ذلك بعد أن أتم مناسك الحج في تلك السنة<sup>(٧)</sup>، وكانت هذه القدمة الثالثة له إليها، إلا أن مقامه فيها لم

(١) أبو زهرة، محمد، ابن حنبل حياته وعصره-آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة، ص ٢٦.

(٢) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ٤٦٧/٢. وطبقات الشافعية لابن كثير، ص ٢٤، مرجع سابق.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢/ ٣١٣-٣١٤، مرجع سابق. ومناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٤٤.

(٤) الشافعي، ص ٥٨، مرجع سابق.

(٥) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/ ٢٢٠، ٢٢٦، مرجع سابق. طبقات الشافعية لابن كثير، ص ٣١-٣٢، مرجع سابق.

(٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/ ٢٢٥-٢٢٩، مرجع سابق.

(٧) تهذيب الأسماء واللغات، ٤٨/١، مرجع سابق.

يطل كثيرا، فقد بقي فيها شهرا، ثم رحل إلى مصر ومكث فيها حتى الوفاة سنة (٢٠٤هـ)، وقد كان عمره أربعا وخمسين سنة<sup>(١)</sup>، وكأنه أتى إلى بغداد هذه المرة زائرا، وكأنها زيارة مودع، أراد بها أن يسلم ويودع من عاش معهم فترة من الزمان، أحبهم وأحبوه، وكانوا يدعون له في صلاتهم<sup>(٢)</sup>، يودع من حملوا عنه فقهم، ونقلوا عنه قوله القديم، ويودع مشايخه الكرام، الأحياء منهم، ويتذكر من قد مات، ويدعو لهم، إنه الشافعي صاحب الحس المرهف، والمشاعر الجياشة، صاحب الأدب والشعر، فقد مر على بغداد وقد كانت وجهته مصر، دخلها هذه المرة قبل ست سنوات من وفاته، ولم يمكث فيها إلا شهرا واحدا، وقد تمثل حاله فيما حكاه بقوله:

لَقَدْ أَصْبَحَتْ نَفْسِي تَتَوَقُّ إِلَى مِصْرٍ وَمِنْ دُونِهَا أَرْضُ الْمَهَامَةِ وَالْقَفْرِ  
فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي أَلْفُوزٍ وَالْغِنَى أُسَاقُ إِلَيْهَا أَمْ أُسَاقُ إِلَى قَبْرِ<sup>(٣)</sup>

وقد كان ارتباط الإمام الشافعي بالعراق قبل قدومه إليها، فلقد كانت مكة المكرمة ملتقى كل المسلمين بطوائفهم، فزيارة بيت الله بالنسبة للعلماء عبارة عن ملتقى علمي، يستفيدون من بعضهم ويتعارفون فيما بينهم، ولا أدل على ذلك من قول قتيبة بن سعيد (١٥٠-٢٤٠هـ): "...ورأيت الشافعي بمكة، وكانوا يجتمعون في المسجد الحرام للمذاكرة مع عبد الكريم الجرجاني (نيف وسبعين ومائة)، وكان قاضيها، وسليمان بن داود العطار، وقَدِمَ محمد بن الحسن، وكان يجالسهم وينظرهم"<sup>(٤)</sup>، فوجود الإمام

(١) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٣٤-٤٠، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ١٠/٥٧٦، مرجع سابق. وتذهيب تهذيب الكمال، ٨/١٩٠-٢٣، مرجع سابق. ومناقب الإمام الشافعي لابن كثير، ص ٦٥-٩٠، مرجع سابق. والبداية والنهاية، ١٠/٢٥١-٢٥٤، مرجع سابق.

(٢) المزني، يوسف بن عبد الرحمن، أبو الحجاج جمال الدين، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ٢٤/٣٧١. وسير أعلام النبلاء، ١٠/٤٤٤، مرجع سابق.

(٣) تاريخ بغداد، ٢/٤٠٤، مرجع سابق. وتهذيب الكمال، ٢٤/٣٧٦، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ١٨١/١، مرجع سابق.



الشافعي في مكة مَكَّنَ من تعرف العلماء عليه، فذاع صيته، واشتهر أمره، ولهذا فقد كان معروفاً عند علماء العراق<sup>(١)</sup>، فمن كان يأتي حاجاً أو زائراً للبيت الحرام يسمع به ويعلمه، فيتشوق لملاقاته والجلوس إليه، وما إن يسمع منه حتى ينبهر به، فهذا الإمام أحمد يقدم مجلسه في مكة على حضور مجلس ابن عيينة (١٩٨هـ)، ويبحث غيره على ذلك، كما فعل مع إسحاق بن راهويه (٢٣٨هـ)<sup>(٢)</sup>، ومن ذلكم أيضاً أن بشر المريسي قدم إلى مكة حاجاً، فسمع من الشافعي ما سمع، فعاد يقول لأصحابه: "لقد رأيت بالحجاز رجلاً ما رأيت مثله سائلاً ولا مجيباً"<sup>(٣)</sup>، ولهذا فقد كان يخاف منه على مذهبه، وهو ما زال في مكة، وبهذا تكونت له صداقات، وعلاقات، ظهر أثرها فيما بعد عند دخوله العراق.

وفي المقابل فقد كانت تلك البلاد وهي العراق حاضرة في ذهن الإمام الشافعي وروحه، كيف لا وهي بلاد الإمام أبي حنيفة، وقد سمع عنه من شيخه مالك قوله: "ما ظنكم برجل، لو قال هذه السارية من ذهب، لقام دونها، حتى يجعلها من ذهب، وهي من خشب أو حجارة؟"<sup>(٤)</sup>، فسماع مثل هذا مدعاة إلى التفكير بها، والشوق لزيارتها، وقد كان من أشهر مشايخه في مكة والمكثّر عنه سفيان بن عيينة، وهو كوفي المولد<sup>(٥)</sup>، وقد كان انتقاله منها إلى مكة سنة (١٦٣هـ)<sup>(٦)</sup>، فتعرف الشافعي من خلاله على

(١) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ٩٧-٩٨، مرجع سابق.

(٢) طبقات الشافعية الكبرى، ٨٩/٢، مرجع سابق. مناقب الإمام الشافعي لابن كثير، ص ١١٣، مرجع سابق.

(٣) سير أعلام النبلاء، ٤٤/١٠، مرجع سابق. وتذهيب تهذيب الكمال، ٢٢/٨، مرجع سابق.

(٤) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، أبو محمد، (١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م)، آداب الشافعي ومناقبه، كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص ١٦٢.

(٥) سير أعلام النبلاء، ٤٥٥، ٤٥٧/٨، مرجع سابق. ومناقب الإمام الشافعي لابن كثير، ص ٩٢، مرجع سابق.

(٦) ابن حجر، أحمد بن علي السفلاقي، أبو الفضل، (١٣٢٦ هـ)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ١٢٢/٤.

أحاديث العراقيين<sup>(١)</sup>، وكذا شيخه سعيد بن سالم القدّاح (نيف وتسعين ومائة)، كوفي سكن مكة، وقد أكثر عنه الرواية كذلك<sup>(٢)</sup>، وكان يفتي بمكة ويذهب إلى قول العراق<sup>(٣)</sup>، فهذا كله يدلنا على أنه قد تكونت لدى الإمام الشافعي صورة ذهنية عن العراق وعن علمائها، قبل القدوم إليها، كما يبين لنا مدى ارتباطه الحسي والمعنوي بها، حتى جعل بشر المريسي يستشعر رغبته في تكرار الزيارة لها، بقوله: "لقد رأيت بالحجاز رجلا إن قدم أتبعكم"<sup>(٤)</sup>؛ بل وبالتبشير بقدومه الثاني كما فعل الإمام أحمد حين جاءه أهل الحديث في العراق، وقد كانوا يودون مناظرة بشر المريسي، حيث قال لهم: "اصبروا فالآن يقدم عليكم المطليبي الذي رأيته بمكة"<sup>(٥)</sup>.

(١) سير أعلام النبلاء، ٤٥٧/٨، مرجع سابق.

(٢) ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، أبو محمد، (١٢٧١هـ - ١٩٥٢م)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن - الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٣١/٤. والكامل في ضعفاء الرجال، ٤٥٤/٤، مرجع سابق.

(٣) الحكري، مغلطي بن قليح بن عبد الله البكجري الحنفي، علاء الدين، (١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م)، إكمال تمذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة، ٢٩٩/٥.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٠١/١، مرجع سابق.

(٥) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٠١/١، مرجع سابق.

## المبحث الثاني:

أهل الحديث وأهل الرأي في العراق وبعض من عاصر منهم الإمام الشافعي

تمهيد :

من المعلوم أن معرفة الحكم الشرعي قائمة على الدليل، وطريقة الفهم له والاستنباط منه، والدليل منه ما هو نقلي، ومنه ما هو عقلي، أما الدليل النقلي وهو الكتاب والسنة فقد تكفل الله بحفظه ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وأول ما كان من هذا الأمر أن حُفظ في صدور الرجال، ثم جمع أبو بكر القرآن<sup>(١)</sup>، وبقيت السنة في غالبها منقولة بالسماع، إلى أن أذن الله بكتابتها، وفي هذه الفترة ظهر من الحفاظ والثقات الذين يعملون على حمل الحديث، وأدائه، وكذا القيام بنقد سنده ومتنه، وانتشر هؤلاء الرجال في كثير من بقاع الأرض، فاشتهرت بعض البلدان به، ومن هذه البلدان كانت العراق، فظهر فيها علماء يهتمون برواية الحديث وضبطه، ومنهم من كان يحاول فهم ما يروي، وهؤلاء اختلفوا على درجات، فمنهم المتقدم الذي صار علماً في الفقه، مع غلبة الحديث عليه، ومنهم من كان يتعثر في الفهم؛ إلا أن فهم هذه المدرسة للنصوص كان أساسه التمسك بظاهر النص قدر المستطاع، وعدم الخروج إلى غيره إلا للضرورة، وكذا الاعتماد على المنقول والتقليل من الاستدلال بالمعقول، ومن كل هؤلاء تشكلت مدرسة أهل الحديث فيها.

وعلى عكس هذا الفهم فقد ظهر علماء يُعملون العقل في معرفة علل الحكم، ويربطون الحكم بالعلة، وينظرون إلى المقاصد والمآلات، ويكثر من الرأي والمقايضة، والذي قد يستدعي ترك ظاهر النص في بعض الصور والمواقف، وأطلق عليهم مدرسة أهل الرأي، وإن كان بعضهم من أهل الحديث، كما كان يقول الشيرازي البغدادي في

(١) الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، أبو عبد الله بدر الدين، (١٣٧٦هـ-١٩٥٧م)، البرهان في علوم القرآن،

المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه، ٢٣٣/١.

ترجمة بعض الفقهاء: "كان من أهل الحديث ثم غلب عليه الرأي"<sup>(١)</sup>، فلاختلاف بين المدرستين هو في كيفية فهم النص، وقد وقع هذا منذ عصر النبي -ﷺ-، ولا أوضح صورة تبين هذا من خلافهم في فهم أمر النبي -ﷺ- لهم بقوله: ((لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة))<sup>(٢)</sup>، فبعضهم التزم بظاهر النص، وإن كان فيه مخالفة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾ [النساء: ١٠٣]، والبعض الآخر أعمل الدليلين، وجمع بينهما، فحافظ على وقت الصلاة، وأسرع في اتجاه بني قريظة، والرسول -ﷺ- أقر كلا الفهمين للنص<sup>(٣)</sup>.

وسار الاجتهاد والاستدلال في هذين الطريقتين منذ ذلك الحين وحتى زمن الشافعي، وكان يمثل المنهج الأول: من الصحابة ابن عمر (٧٣هـ)، وعبد الله بن عمرو (٦٣هـ)، والثاني: عمر بن الخطاب (٢٤هـ)، وعلي (٤٠هـ)، وابن مسعود (٣٢هـ)<sup>(٤)</sup>، مع الاتفاق بينهما في جواز النظر والاجتهاد، والأخذ بالرأي فيما لا نص ولا أثر فيه<sup>(٥)</sup>، ولهذا لم يكن هناك فرق كبير بين الاتجاهين سوى اختلاف الأماكن والشيوخ، وأما اختلافهم إنما هو في الإكثار منه، أو تقديمه على النصوص.

ولم يروَ ذم للرأي، إلا عندما ظهر من يقول به دون ضابط ولا أصل، متبعاً للهوى، وعَرَضَ النصوص على العقل، وإعماله فيما لا يُعْقَل من النصوص، واعتباره

(١) طبقات الفقهاء، ص ١٣٤.

(٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، (١٤٢٢هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ١١٢/٥. ومسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العرب، بيروت، ١٣٩١/٣.

(٣) صحيح البخاري، ١١٢/٥، مرجع سابق. وصحيح مسلم، ١٣٩١/٣، مرجع سابق.

(٤) أبو زهرة، محمد، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م)، الإمام زيد حياته وعصره-آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة، ص ١٧٧.

(٥) جامع بيان العلم وفضله، ٨٤٤/٢، مرجع سابق.

مصدرا للتشريع تحسينا وتقييحا<sup>(١)</sup>، كما قال ابن المقفع البصري (١٤٢ هـ): "وما ينقم على أهل البدع إلا أنهم اتخذوا الدين رأيا"<sup>(٢)</sup>، فأصبحت كلمة "الرأي" تطلق على الرأي المنضبط، وهو ما يقول به الفقهاء<sup>(٣)</sup>، وكذا على الرأي غير المنضبط، وهو ما أحدثه أهل الكلام<sup>(٤)</sup>، ومن ذلك قول إبراهيم النخعي الكوفي (٩٦ هـ): "إياكم وأهل هذا الرأي المحدث - يعني المرجئة-"<sup>(٥)</sup>، واتسع الأمر حتى صار الجدل العقلي والرأي علماً على أهل العراق<sup>(٦)</sup>، فهذا سعيد بن المسيب المدني (٩٤ هـ) ينعت تلميذه ربيعة (١٣٠ هـ) الذي كان يناقشه في أرش الأصابع، وأنه لا ينسجم مع العقل، بأنه عراقي، بقوله: أعراقي أنت؟<sup>(٧)</sup>، في حين أن الحجاز ينظر إليها بأنها مدرسة أهل الحديث<sup>(٨)</sup>، وهذا من حيث الغالب وإلا فكلتا المدرستين كانتا موجودتين في العراق، في زمن الشافعي، كل واحدة منهما محتفظة بمنهج وفكر معين في الفهم، وكل واحدة تذكر في مقابل الأخرى، أصحاب الحديث، في مقابل أهل الرأي، أو مذهب الرأي<sup>(٩)</sup>، والآثار في ذلك كثيرة، نذكر منها ما ورد على لسان أبي ثور حيث قال: "لما ورد الشافعي -رضي الله عنه-

(١) الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (١٤١٢ هـ-١٩٩٢ م)، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية، ١٣٣/١-١٤١-١٩١، ١٩٢.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ٧٧٨/١، مرجع سابق.

(٣) تاريخ بغداد، ٤٠٥/٢، مرجع سابق.

(٤) البغدادي، عبد القاهر بن طاهر أبو منصور، (٩٧٧ م)، الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ص ١٩.

(٥) ابن سعد، محمد، البصري، البغدادي، (٩٦٨ م)، الطبقات الكبرى، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت، ٢٨١/٦.

(٦) الاعتصام، ١٤٠/١، مرجع سابق.

(٧) الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، (٥١٤٢١)، الفقيه والمتفقه، المحقق: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية، ٣٦١/١.

(٨) د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، (١٣٩٩ هـ-١٩٧٩ م)، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر، ص ٣٣.

(٩) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ٧٦، مرجع سابق.

العراق، جاءني حسين الكرابيسي (٢٤٨هـ-)، وكان يختلف معي إلى أصحاب الرأي، فقال: قد ورد رجل من أصحاب الحديث يَتَفَقَّه، فقم بنا نسخر به، فقام وذهبنا حتى دخلنا عليه، فسأله الحسين عن مسألة، فلم يزل الشافعي يقول: قال الله ﷻ، وقال رسول الله ﷺ -، حتى أظلم علينا البيت، فتركنا بدعتنا واتبعناه<sup>(١)</sup>. وهذا بشر المريسي المعتزلي والذي يوصف أنه رأس في الرأي<sup>(٢)</sup>، يقول للزعفراني (٢٦٠هـ-) -وقد صار أحد تلامذة الشافعي- وهو يتخطى إليه لينظره: "ما جاء بك؟ لسنا بأصحاب حديث"<sup>(٣)</sup>.

وكان لهذا التنافس بين المدرسين أثر كبير، فقد كان الحديث يترك ولا يحمل عن قائله بسبب اشتغاله بالرأي، وهو ما كان يراه الإمام أحمد<sup>(٤)</sup>، ومن ذلك ما جاء في ترجمة يوسف بن خالد السَّمِّي البصري (١٨٩هـ-)، من أن الناس كانوا يتقون حديثه لرأيه<sup>(٥)</sup>، ويحمل فعلهم هذا على زيادة في الحرص والضبط؛ وإلا فالحوض في الرأي ليس موجبا للقدح في صاحبه<sup>(٦)</sup>، وهكذا استمر التنافس والتمايز بين المدرستين، وتصنيف الرجال على أساسهما بما غلب عليهم، وكتب التراجم والطبقات تعج بذلك، ومن ذلك أفراد ابن قتيبة -وهو قريب عهد بعصر الشافعي- (٢١٣-٢٧٦هـ-)، في كتابه "المعارف" أصحاب الرأي بالترجمة، ثم إلحاقه بهم أصحاب الحديث<sup>(٧)</sup>، وهنا سوف أفق مع كلتا المدرستين في العراق، وعليه فإن هذا المبحث سوف يتكون من مطلبين:

(١) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٢١/١، مرجع سابق.

(٢) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، تأويل مختلف الحديث، المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، ص ١٣٤.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٠١/١، مرجع سابق.

(٤) تهذيب الكمال، ٤٣٧/١٧، مرجع سابق.

(٥) الطبقات الكبرى، ٢٩٣/٧، مرجع سابق.

(٦) طبقات الشافعية الكبرى، ٧٥/٢، مرجع سابق.

(٧) ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، (١٩٩٢م)، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ص ٤٩٤، ٥٠١.

## المطلب الأول: أهل الحديث في العراق وبعض من عاصر منهم الإمام الشافعي.

من المعلوم بُعِدَ العراق من حيث المكان عن مهبط الوحي؛ إلا أنه ومع ذلك فقد ظهر فيها الكثير من رواة الحديث وحفاظه ونقاده، كما ذكرنا ذلك سابقاً، ويكفي أن البصرة والكوفة وواسط كانت معدودة في المدن التي تدور حولها أسانيد الحديث، تنافس مكة والمدينة، وهنا أعرض ما قاله ابن المديني (٢٣٤هـ) فيما يتعلق بهذه المدن الثلاث حيث قال: "نظرت فإذا الإسناد يدور على ستة، فلأهل المدينة: ابن شهاب (١٢٤هـ)، ولأهل مكة: عمرو بن دينار (١٢٦هـ)، ولأهل البصرة: قتادة بن دعامة (١١٧هـ)، ويحيى بن أبي كثير (١٣٢هـ)، ولأهل الكوفة: أبو إسحاق (١٢٩هـ)، والأعشى (١٤٨هـ)، ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف ممن صنف، فلأهل المدينة: مالك بن أنس، ومحمد بن إسحاق (١٥١هـ) - قدم بغداد ومات فيها-، ومن أهل مكة: ابن جريج (١٥٠هـ) -حدث بالبصرة وأكثروا عنه-، وابن عيينة، ومن أهل البصرة: سعيد بن أبي عروبة (١٥٩هـ)، وحامد بن سلمة (١٦٨هـ)، وأبو عوانة (١٧٥هـ)، وشعبة (١٦٠هـ)، ومعمّر بن راشد (١٥٤هـ)، ومن أهل الكوفة: سفيان بن سعيد الثوري (١٦١هـ)، ومن أهل الشام: الأوزاعي (١٥١هـ)، ومن أهل واسط: هشيم (١٨٣هـ)، ثم انتهى علم هؤلاء الثلاثة من أهل البصرة وعلم الاثنى عشر إلى ستة إلى يحيى بن سعيد القطان، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (١٨٢هـ)، ووکیع بن الجراح (١٩٧هـ)، إلى عبد الله بن المبارك (١٨١هـ)، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن آدم (٢٠٣هـ)"<sup>(١)</sup>، والستة الذي انتهى إليهم العلم في الحديث هم عراقيون، وهكذا

(١) المديني، علي بن عبد الله، (٩٨٠م)، العلل، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ص ٣٦-٤٠. بتصرف.

حتى رأينا الحديث المسلسل بالكوفيين<sup>(١)</sup>، والمسلسل بالبصريين<sup>(٢)</sup>، فمن جملة الذين ذكرهم السيوطي في طبقاته وهم سبعمائة وخمسون حافظاً، مائة وستة وعشرون حافظاً في القرون الثلاثة الأولى من البصريين<sup>(٣)</sup>.

ولقد انتقل الحديث إليها إما عن طريق الصحابة الذين نزلوا فيها، من أمثال علي بن أبي طالب، وابن مسعود ممن نزل الكوفة<sup>(٤)</sup>، وقد صرح العجلي بأن عدد من نزلوا الكوفة وحدها منهم ألف وخمسمائة<sup>(٥)</sup>، وفي البصرة: عمران بن حصين (٥٢هـ)، وأنس بن مالك (٩٣هـ)<sup>(٦)</sup>، وغيرهم، وقد عدّ ابن حبان البستي مائة وخمسة منهم، ممن دخلها واستوطنها، دون من دخلها وخرج منها<sup>(٧)</sup>، وأفرد الواسطي جزءاً من كتابه "تاريخ واسط"، لمن نزل واسط من الصحابة، وذكر منهم أنس بن مالك، وغيره<sup>(٨)</sup>، أو كان النقل إليها بسبب الرحلة منها إلى غيرها لأخذ الحديث، وقد بوب ابن سعد في

(١) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة الفارياي، دار طيبة، ٦٤٢/٢.

(٢) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (١٣٧٩هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت، ٣١٨/٣.

(٣) د. أمين القضاة، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري، دار ابن حزم، ص ١٤٩.

(٤) الطبقات الكبرى، ١٢/٦-١٣، مرجع سابق.

(٥) العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي، أبو الحسن، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة - السعودية، ٤٤٨/٢.

(٦) الطبقات الكبرى، ١٧، ٩/٧، مرجع سابق.

(٧) ابن حبان، محمد بن أحمد البستي، أبو حاتم، (١٤١١هـ-١٩٩١م)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء، المنصورة، ص ٦٥-٨٣.

(٨) الواسطي، أسلم بن سهل الرزاز، المعروف بحشَل، (١٤٠٦هـ)، تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت، ص ٤٢.



كتابه الطبقات الكبرى، باب عدد فيه الذين ارتحلوا من الكوفيين لأخذ الحديث عن كبار الصحابة<sup>(١)</sup>.

وهكذا كانت العراق قلعة من قلاع رواية الحديث، حتى في زمن الإمام الشافعي، ولنا أن نتخيل ذلك من خلال ترجمة أبي عمرو مسلم بن إبراهيم الفراهيدي محدث البصرة (٢٢٢هـ)؛ إذ إنه لم يسمع بغير البصرة، ولكنه سمع من ثمانمائة شيخ بالبصرة<sup>(٢)</sup>.

ومن أشهر من عاصر الإمام الشافعي في العراق: من شيوخه البصريين عبد الوهاب الثقفي (١٩٤هـ)، وإسماعيل بن علي (١٩٣هـ)، وأبو قطن عمرو بن الهيثم بن قطن القطني (١٩٨هـ)، وأما شيوخه الكوفيون فمنهم مروان بن معاوية الفزاري (١٩٣هـ)، وأبو معاوية الضرير (١٩٥هـ)، ووكيعة بن الجراح، وأبو أسامة حماد بن أسامة (٢٠١هـ)<sup>(٣)</sup>. ومن تلامذته البصريين ابن سعيد القطان، وابن مهدي، وعلي بن المديني، وفي بغداد يحيى بن معين<sup>(٤)</sup>، وابن راهويه، وأحمد بن حنبل، والحرث بن سريج<sup>(٥)</sup>.

ومن هؤلاء من يعد في الفقهاء كعبد الوهاب، وابن علي، وابن سعيد القطان، وابن مهدي، وابن المديني من البصريين، ووكيعة بن الجراح الكوفي، وأحمد، وابن سريج في بغداد<sup>(٦)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى، ٦٦/٦، مرجع سابق.

(٢) العكري، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد، أبو الفلاح، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ١٠٢/٣.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢/ ٣١٣-٣١٤، مرجع سابق. ومناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٤٤.

(٤) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، العبر في خبر من غير، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسبوي زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ٣٢٦/١-٣٢٧.

(٥) المعارف، ص ٥٠١-٥٢٧، مرجع سابق.

(٦) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ١٣١، ١٣٦، مرجع سابق. وطبقات الفقهاء، ص ١٠٢، ١٠١، ٩١، ١٠٣، ١٦٩، مرجع سابق. وابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب (١٤٢٣هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التحرير: أبو عمر أحمد عبد الله، دار ابن الجوزي، السعودية، ٤٤/٢، ٤٤، ٤٨، ٤٥.

### المطلب الثاني: أهل الرأي في العراق وبعض من عاصر منهم الإمام الشافعي.

مما سبق ذكره نعرف أن مدرسة الرأي كانت تطلق على اتحامين، أحدهما ممدوح، والآخر مذموم، أما الأول فهو الإكثار من المقايسة، والرأي المنضبط، المبني على أصل<sup>(١)</sup>، وهذا كان يمثل الفقهاء فيها، ولعل سبب نشأة هذه المدرسة في العراق هو أن جمعا من الصحابة الذين يمثلون هذا التوجه، قد نزلوا العراق فهذا ابن مسعود يتزل الكوفة، لتعليم الناس أمر دينهم، وقد كان متأثرا بفقهِ عمر بن الخطاب القائم على الإكثار من الفكر ومعرفة العلل، ومراعاة المقاصد، والنظر في الأشباه والمقايسة بينها<sup>(٢)</sup>، كيف إذا كان الذي أرسله هو الخليفة عمر نفسه، فقد أرسله إليها معلما ووزيرا<sup>(٣)</sup>، وأرسل أيضا أبا موسى الأشعري (٤٤هـ) إلى البصرة، ثم نزل الكوفة، وقد أوصاه بما كان عليه من فقه، قائلا له: "ثم الفهم الفهم فيما أدلى إليك مما ورد عليك مما ليس في قرآن ولا سنة، ثم قايس الأمور عند ذلك، واعرف الأمثال، ثم اعمد فيما ترى إلى أحبها إلى الله وأشبهها بالحق"<sup>(٤)</sup>، بالإضافة إلى استقرار الإمام علي في الكوفة وجعلها مقرا للخلافة، وكلهم كانوا معدودين في الفقهاء من الصحابة، كما نقل ذلك الفقيه الكوفي التابعي مسروق (٦٢هـ)<sup>(٥)</sup>، إلا أنه لم يُحفظ فقه هؤلاء الصحابة في العراق، سوى عبد الله ابن مسعود، فقد كان له طلاب ومريدون، يأخذون منه، وينقلون عنه<sup>(٦)</sup>، وقد وصفهم الإمام علي

(١) طبقات الفقهاء، ص ١٣٥، مرجع سابق. والإمام زيد، ص ١٧٧، مرجع سابق.

(٢) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد الكوفي، أبو بكر، (٤٠٩هـ)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ١٠٣/٢.

(٣) الطبقات الكبرى، ٢٥٥/٣، مرجع سابق.

(٤) إعلام الموقعين، ١٠١/١، مرجع سابق.

(٥) ابن أبي خيثمة، أحمد، أبو بكر، (٤٢٧هـ-٢٠٠٦م)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، المحقق: صلاح بن فححي هلال، الفاروق الحديثة، القاهرة، ٣٩٣/٢.

(٦) سير أعلام النبلاء، ٤٣٨/٢، مرجع سابق.

بأنهم سرُّج الكوفة<sup>(١)</sup>، وقد أدرك التابعي إبراهيم التيمي الكوفي (٩٢هـ) ستين شيخاً من أصحاب عبد الله<sup>(٢)</sup>، وهكذا انتقل هذا الفقه من طبقة إلى أخرى حتى برز الرأي جلياً في فقه أبي حنيفة<sup>(٣)</sup> وأصحابه، ولقد كان أبو حنيفة ممن عدّهم ابن عيينة من أصحاب الرأي بالكوفة<sup>(٤)</sup>، ولا أدل على هذا من قول الأعمش الكوفي الحافظ له: "نحن الصيادلة، وأنتم الأطباء"، وذلك حين سأله رجل عن مسألة فلم يجبه فيها، ونظر فإذا أبو حنيفة فقال: "يا نعمان، قل فيها" قال: القول فيها كذا، قال: "من أين؟" قال: من حديث كذا، أنت حدثناه<sup>(٥)</sup>؛ إلا أنه كان من المكثرين له، وهو ما جعل الإمام مالك يقول: "ما زال هذا الأمر معتدلاً، حتى نشأ أبو حنيفة، فأخذ فيهم بالقياس، فما أفلح ولا أنجح"<sup>(٦)</sup>، وهكذا نشأ هذا المذهب والسمة البارزة فيه هو الإكثار من الرأي، وأصبح له أتباع.

وكان ممن عاصر الإمام الشافعي منهم في العراق، من شيوخه: محمد بن الحسن الشيباني، وهو إمام أهل الرأي في زمانه<sup>(٧)</sup>، ويوسف بن خالد السَّمِّي البصري. ومن صار من تلامذته بعد ذلك: أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبي، والحسين بن علي الكرابيسي<sup>(٨)</sup>، وأما من غيرهم: فأبو يوسف (١٨٢هـ)، وحفص بن غياث الكوفي (١٩٤هـ)،

(١) معرفة الثقات، ٦٠/٢، مرجع سابق. والتاريخ الكبير، ١٣٢/٣، مرجع سابق.

(٢) طبقات الفقهاء، ص ٨١، مرجع سابق.

(٣) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرِّفْض والاعتزال، المحقق: محب الدين الخطيب، ص ٥٠٠.

(٤) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، تحقيق:

أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية، مصر، ص ٣٦٧.

(٥) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٣٠/٢، مرجع سابق.

(٦) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٨/٢، مرجع سابق.

(٧) تاريخ بغداد، ٥٦١/٢، مرجع سابق. وتهديب الأسماء واللغات، ٨١/١، مرجع سابق.

(٨) طبقات الشافعية الكبرى، ٧٥/٢-٧٦، مرجع سابق. وطبقات الشافعية لابن كثير، ص ٢٦-٢٧، ٣١-٣٢، مرجع سابق.

والحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي (٢٠٤هـ)، وإسماعيل بن حماد الكوفي (٢١٢هـ)، وعيسى بن أبان بن صدقة البصري (٢٢١هـ)<sup>(١)</sup>، وأبو عبد الله محمد بن سماعة الكوفي (١٣٠هـ-٢٣٣هـ)<sup>(٢)</sup>.

وأما الرأي المذموم، فهو ما برز في مقالات كثير من أهل الكلام، وقد كانت العراق مرتعا لهم<sup>(٣)</sup>، ومن ظهر فيها الشيعة، ويطلق عليهم الرافضة، فقد ظهوروا في نهاية خلافة عثمان، وازداد اتساعهم في زمن علي رضي الله عنه، وناصروه<sup>(٤)</sup>، ثم افترقوا بعد زمانه، إلى أربعة أصناف<sup>(٥)</sup>، ومن كان في العراق منها الزيدية، والكيسانية، وطوائف من الإمامية، والغلاة الذين تشيعوا لعلّي، ورفضوا إمامة أبي بكر وعمر<sup>(٦)</sup>، ومنهم الخوارج الذين خرجوا على علي رضي الله عنه، لقبوله التحكيم بينه وبين معاوية رضي الله عنه (٦٠هـ)، وذلك سنة (٣٧هـ)<sup>(٧)</sup>، وأول من قال بالقدر هو معبد الجهني (٨٠هـ- وكان في البصرة<sup>(٨)</sup>، ومن الفرق التي ظهرت في العراق كذلك المعتزلة وقد كان على

(١) الجواهر المضية، ١٤٨/١-١٤٩، ١٩٣-١٩٤، ٢٢١-٢٢٣، ٤٠١. ٤٢/٢-٤٤، ٢٢٠-٢٢١، ٢٢٧، مرجع سابق.

(٢) الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، (١٤١٣هـ-١٩٩٣م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٧/٣٢٥. والعبر في خبر من غير، ١/٣٢٦، مرجع سابق.

(٣) ابن حنبل، عبد الله بن أحمد، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، السنة، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام، ٢/٦٢٢. والفريابي، جعفر بن محمد بن محمد بن المستفاض، أبو بكر، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، كتاب القدر، المحقق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف، ص ٢٠٦. وأصول الفقه تاريخه ورجاله، ص ٢٤، مرجع سابق.

(٤) المقدسي، المطهر بن طاهر، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، ١٢٤/٥-١٢٥.

(٥) الفرق بين الفرق، ص ١٥، مرجع سابق.

(٦) الفرق بين الفرق، ص ٢٢-٥٣، مرجع سابق. ومنهاج السنة، ٢/٤٦٧، مرجع سابق.

(٧) المنتظم، ١٢٣/٥-١٢٦، مرجع سابق.

(٨) صحيح مسلم، ٣٦/١، مرجع سابق.

رأسهم واصل بن عطاء (٨٠هـ - ١٣١هـ)، الذي اعتزل حلقة الحسن البصري (٢١هـ - ١١٠هـ)، وهو بصري كذلك<sup>(١)</sup>.

وظلت العراق علماً على الرأي المذموم كذلك، فقد قال عطاء بن أبي رباح لأبي حنيفة وقد لقيه في مكة، من أين أنت؟ قال: قلت: من أهل الكوفة، قال: أنت من أهل القرية الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً؟ قال: قلت: نعم...<sup>(٢)</sup> واستمر الحال هذا حتى زمن الشافعي، فحين دخوله إليها في خلافة الرشيد دعاه المأمون، فرأى تقريبه لأهل البدع والكلام، مثل بشر المريسي وأمثاله، ولما عاد في خلافته مرة أخرى رأى غلبتهم على مجلسه<sup>(٣)</sup>، حتى قال البيهقي: "وأحس ببعض ما رأى أهل السنة من غلبة أهل الأهواء في عصره"<sup>(٤)</sup>، أي في عصر المأمون.

وروي أنه قال لحاجبه يوماً: انظر من بالباب من أصحاب الكلام؟ فخرج وعاد إليه فقال: بالباب أبو الهذيل العلاف، وهو معتزلي، وعبد الله بن إباح الإباضي، وهشام بن الكلبي الرافضي، فقال: ما بقي من أعلام أهل جهنم أحد إلا وقد حضر<sup>(٥)</sup>، وقد عاصر الإمام الشافعي جمع منهم من الرافضة والمعتزلة.

فمن الرافضة الغلاة هشام بن الحكم أبو محمد الشيباني كوفي سكن بغداد، يقال: إنه عاش إلى خلافة المأمون<sup>(٦)</sup>، وإليه تنسب فرقة "المشامية"<sup>(٧)</sup>، ومحمد بن علي النعمان

(١) البدء والتاريخ، ١٤٢/٥ - ١٤٣، مرجع سابق. والشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، أبو الفتح، الملل والنحل، مؤسسة الخليلي، ٤٦/١.

(٢) الاعتصام، ٨٠/١، مرجع سابق.

(٣) ابن عساکر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، (١٤٠هـ -)، تبين كذب المفتري فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٣٤٥ - ٣٤٦.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٤٦٣ - ٤٦٤، مرجع سابق.

(٥) تاريخ بغداد، ٥٨٢/٤، مرجع سابق. وتاريخ الإسلام، ١٦/٤٧٤، مرجع سابق.

(٦) ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، أبو الفضل، (١٣٩٠هـ - ١٩٧١م)، لسان الميزان، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان، ٦/١٩٤.

الكوفي، يلقبه الشيعة: بمؤمن الطاق، وله كتاب: "في أيام هارون الرشيد" (٢)، وهشام بن الكلبي الكوفي، قدم بغداد، وحدّث بها (٢٠٤هـ) (٣)، ونصر بن مزاحم الكوفي (٢١٢هـ)، سكن بغداد، روى عن شعبة والثوري (٤).

وأما المعتزلة فمنهم البصريون، ومنهم البغداديون (٥)، فمن أمثال البصريين محمد بن الهذيل، أبو الهذيل العلاف (١٣٥هـ-٢٢٧هـ)، وهو شيخ فرقة الهذيلية، وأبو بكر الأصم (٢٠١هـ)، ومعمر بن عباد أبو المعتمر (٢١٥هـ)، وفرقة المعمرية، وأبو إسحاق النظام (٢٢١هـ)، وفرقة النظامية، والجاحظ أبو عثمان عمرو بن بحر (٢٥٠هـ)، وفرقة الجاحظية. وفي بغداد بشر بن المعتمر (٢١٠هـ)، وفرقة البشرية، وثمامة بن أشرس أبو معن النميري (٢١٣هـ) اتصل بهارون الرشيد، وفرقة الثمامية، وبشر بن غياث المريسي، وعيسى بن صبيح، الملقب بالمدردار، أبو موسى (٢٢٦هـ) أخذ عن: بشر بن المعتمر، وفرقة المردارية، وأحمد بن أبي دواد (١٦٠هـ-٢٤٠هـ) (٦).

فهؤلاء بعض أصحاب الحديث وأصحاب الرأي في العراق في زمن الإمام الشافعي وسيرة امتدادهم.

- (١) الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيلك بن عبد الله، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ٢٦/٥٧-٥٨.
- (٢) سير أعلام النبلاء، ١٠/٥٥٣-٥٥٤، مرجع سابق.
- (٣) ابن حبان، محمد بن أحمد البستي، أبو حاتم، (١٣٩٦هـ)، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ٣/٩١. والمنظم، ١٠/١٤٠، مرجع سابق.
- (٤) تاريخ بغداد، ١٥/٣٨٢، مرجع سابق. وتاريخ الإسلام، ١٥/٤٢٦-٤٢٧، مرجع سابق.
- (٥) المَلَطِي، محمد بن أحمد، أبو الحسين العسقلاني، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المحقق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر، ص٣٨-٤٠.
- (٦) المنظم، ١٠/٢٥٤. ١١/٦٦، ٢٣٧، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ٩/٤٠٢. ١٠/١٩٩-٢٠٤، ٥٤١-٥٤٣، ١١/١٦٩-١٧١، ٥٢٦-٥٢٧، مرجع سابق.

## المبحث الثالث:

## جوانب القصور أو الخلل عند أهل الحديث وأهل الرأي ومعالجة الإمام الشافعي لها من خلال كتاب الرسالة.

## تمهيد:

لقد مَنّْ الله على الإمام الشافعي بمزية استطاع أن يسخرها في إفادة الناس وتوجيههم، وهي أنه جمع له علم أهل الحديث، وعلم أهل الرأي، وهو ما لم يحصل لغيره من الأئمة، قال أبو الوليد بن أبي الجارود: "كنا نتحدّث نحن وأصحابنا من أهل مكة أن الشافعي أخذ كتب ابن جريج عن أربعة أنفس: عن مسلم بن خالد، وسعيد بن سالم، وهذان فقيهان، وعن عبد المجيد بن العزيز بن أبي رواد، وكان أعلمهم بابن جريج، وعن عبد الله بن الحرث المخزومي، وكان من الأثبات، وانتهت رياسة الفقه بالمدينة إلى مالك بن أنس، فرحل إليه ولازمه، وأخذ عنه، وانتهت رياسة الفقه بالعراق إلى أبي حنيفة، فأخذ عن صاحبه محمد بن الحسن حمل جمل ليس فيها شيء إلا وقد سمعه عليه، فاجتمع له علم أهل الرأي، وعلم أهل الحديث، فتصرّف في ذلك، حتى أصَلَ الأصول، وقَعَدَ القواعد، وأدعن له الموافق والمخالف، واشتهر أمره، وعَلَا ذكره، وارتفع قَدْرُه، حتى صار منه ما صار"<sup>(١)</sup>، وأما علم الكلام فقد جالس أهله وناظرهم وحاورهم، ويكفي هنا أن أنوه إلى أن أحد مشايخه في المدينة في الفقه والحديث، وهو إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي (١٨٤هـ)، قد اتفقوا على اعتزاله؛ إلا أنه لم يتأثر به<sup>(٢)</sup>، وثبت عن الشافعي أنه قال: "الناس عيال على مقاتل بن سليمان (١٥٠هـ) في التفسير"<sup>(٣)</sup>، مخالفا رأي شيخه وكيع

(١) ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، حققه: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ص ٧٢-٧٣.

(٢) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٤٤، مرجع سابق.

(٣) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ١٩٠/٨، مرجع سابق. وتاريخ بغداد، ٤٧٣/١٥، مرجع سابق.

فيه<sup>(١)</sup>، وهو زيدي<sup>(٢)</sup>، وإليه تنسب إحدى فرق المشبهة<sup>(٣)</sup>، والشافعي لا يقول هذا إلا عن دراية بكتبه وعلمه، مما يعني أنه قد تمكن من التعرف أكثر وعن قرب على أهل الكلام وآرائهم، وقد نقل عنه المزني قوله وهو يصف مقدرته في علم الكلام: "... أتظنون أي لا أحسنه؟ لقد دخلت فيه حتى بلغت منه مبلغاً..."<sup>(٤)</sup>، وهذا يدل على أنه كانت للشافعي صولات وجولات مع أهل الكلام في العراق، وهو ما جعل البيهقي يعبر على هذه الرواية بالفعل الماضي بقوله: "وفي حكاية المزني عن الشافعي -رحمه الله-، دلالة على أنه كان قد تعلم الكلام وبالغ فيه..."<sup>(٥)</sup>. فأصبحت عنده خبرة بواقع أهلها وعلمائها، وتكونت لديه فكرة كاملة عن جوانب القصور أو الخلل الموجودة عند هاتين المدرستين، كما ثبت أنه كان يُبين للزعفراني عورات المذهب الحنفي<sup>(٦)</sup>؛ بل إنه أُلّف فيهم كتاباً بعد أن نظر في كتبهم سنة، وهو كتاب الحجة<sup>(٧)</sup>، ونقل الربيع عنه قوله: "لو أردت أن أضع على كل مخالف - من أهل الكلام - كتاباً كبيراً لفعلت ذلك..."<sup>(٨)</sup>، كل ذلك مكّنه من تلخيص جوانب الخلل ومعالجتها في هذا الكتاب، وهو كتاب الرسالة فضلاً عن أنه إنما كتبه في القدمة الثانية إلى بغداد، وهذا التأخر في كتابة هذا الكتاب يعني زيادة في استقرائه لهذه الجوانب، ولعل من المفيد التنبيه على أن جوانب القصور هذه قد تكون على صور، منها

- (١) الجرح والتعديل، ٣٥٤/٨، مرجع سابق.
- (٢) ابن النديم، محمد بن إسحاق البغدادي، أبو الفرج، (١٤١٧هـ - ١٩٩٧م)، الفهرست، المحقق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ص ٢٢٢.
- (٣) الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، المحقق: نعيم زرزور، المكتبة العصرية، ١/ ١٢٨.
- (٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ٤٥٩/١، مرجع سابق.
- (٥) مناقب الشافعي للبيهقي، ٤٦٠/١، مرجع سابق.
- (٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٢٨/١، مرجع سابق.
- (٧) ابن حجر، توالي التأسيس، ص ١٤٧، مرجع سابق.
- (٨) ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، ٣٧١/٥١.



ما هو قصور حقيقي، ومنها ما هو قصور في نظر أهل الحجاز عامة، ومنها ما هو نظرة خاصة للشافعي.

ولقد كان الإمام الشافعي يتمتع بقدرة فقهية وحديثية عالية، مكنته من الجمع بين النقل والعقل، وهو ما ظهر في قوة الاستدلال والاعتدال، وهو ما حرص عليه الإمام دائما، فكان يتخير لأخذ الأثر الفقهاء من أهله<sup>(١)</sup>، ولهذا رأينا كلا الفريقين يشهدان له، بما وهبه الله له من قدرة علمية وعقلية، فابن مهدي يصفه بقوله: "كان شابا مفهما"<sup>(٢)</sup>، وأبو ثور يقول: "الشافعي أفقه من محمد، وأبي يوسف، وأبي حنيفة، وحماد، وإبراهيم، وعلقمة، والأسود"<sup>(٣)</sup>، وسبق قول بشر المريسي فيه حين رآه في مكة، وهذا جعلهم يُقبلون على كتبه، وعلى الخصوص كتاب الرسالة، وهذا يدل على أنهم قد وجدوا فيه بغيتهم، وما كان ينقصهم، وهو ما سنراه خلال هذا المبحث.

ولا يفوتني هنا أن أذكر بما كان عليه الإمام الشافعي من نفس زكية، وتربية عالية، فلم تمنعه مآخذة التي رآها في غيره من أخذ العلم عنه، أو المحافظة على الأخوة الإسلامية معه، كما فعل مع محمد بن الحسن<sup>(٤)</sup>، وفي نزوله ضيفا عند بشر المريسي المعتزلي، بالإضافة إلى إرشاده الدائم بتعلم العلم النافع، وترك ما لا فائدة فيه كعلم الكلام.

وأبرز ما تمتع به من صفات هي الإنصاف<sup>(٥)</sup>، فإنه رغم خلافه الطويل مع أهل الرأي المنضبط، فإنه قد انتهى به الأمر إلى الإقرار بمكانته وأهميته، وأن الناس عيال على

(١) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٤٣، مرجع سابق.

(٢) تاريخ بغداد، ٤٠٤/٢، مرجع سابق. وتذهيب تذهيب الكمال، ٢٢/٨، مرجع سابق.

(٣) تاريخ بغداد، ٤٠٤/٢، مرجع سابق.

(٤) طبقات الفقهاء، ص ٧٣، مرجع سابق.

(٥) الآبري، محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم، أبو الحسن السجستاني، (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، مناقب الإمام الشافعي، المحقق: د. جمال عزون، الدار الأثرية، ص ٨٤.

أهل العراق فيه<sup>(١)</sup>، وإلى انتقاد تحامل أهل الحجاز عليه، فقد قال لأحد تلامذته في مصر: "ما يريد أصحابنا إلا أن يضعوا على أبي حنيفة في كثير من قوله، وإن معرفتهم له كافيتهُم"<sup>(٢)</sup>.

وأود أن أشير هنا إلى أن كتاب "الرسالة" الذي ستمت الدراسة حوله هو النسخة الموجودة حالياً، وهي النسخة الجديدة، لا القديمة التي كتبت عنه في العراق، فمن المعلوم أن ما كتبه الإمام الشافعي في بغداد، أعاد كتابته في مصر بعد ذلك، مع زيادة في التنقيح؛ بل والتغيير في الاجتهاد، وهو ما عرف بالمذهب الجديد له، في مقابل ما كتبه في العراق وهو مذهبه القديم، ومن ضمن هذه الكتب كتاب "الرسالة"، ولا شك أن في النسخة الجديدة زيادة، إما من جهة المباحث أو الأمثلة أو إيضاح المعنى؛ ولهذا كانت النسختان عند الإمام أحمد<sup>(٣)</sup>، وقد قال البيهقي: "وفي كل واحد منهما من بيان أصول الفقه ما لا يستغني عنه أهل العلم"<sup>(٤)</sup>؛ إلا أن ما أكاد أجزم به أن النسخة القديمة هي أصل للنسخة الجديدة، ولم يتم تغيير أو تبديل لما أقره فيها، وإنما هو التطوير لها، وهو ما عبّر عنه الإمام أحمد بالإحكام<sup>(٥)</sup>، وذلك أن موضوع هذا الكتاب هو الأصول، ومعلوم أن الأصول في الغالب لا تتغير، لاسيما بعد التأصيل لها والاشتغال بها، بخلاف الفروع الفقهية، وكما هو معلوم أن الاجتهاد يتبدل ويتغير بتغير الزمان والمكان، فما حدث من تغيير في اجتهاده في مصر بما كان عليه في بغداد لا ينسحب على كتاب الرسالة، ومما يؤكد ما أقول به هو أن الموضوعات التي عيّنها عبد الرحمن بن مهدي ما زالت موجودة في هذه النسخة الجديدة وهي: معاني القرآن، وقبول الأخبار، والناسخ والمنسوخ في القرآن والسنة، والإجماع،

(١) آداب الشافعي ومناقبه، ص ١٦١، مرجع سابق.

(٢) آداب الشافعي ومناقبه، ص ١٦٢، مرجع سابق.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣٤/١-٢٣٥، مرجع سابق. وسير أعلام النبلاء، ٥٧/١٠، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٣٤/١، مرجع سابق.

(٥) سير أعلام النبلاء، ٥٥/١٠، مرجع سابق.

وكذا غيرها مما نص العلماء على وجوده في النسخة القديمة وهو ما زال موجودا في النسخة الجديدة وذلك كموضوع الصحابة<sup>(١)</sup>، بالإضافة إلى وجود مجموعة من الإشارات نجدها أثناء قراءة الكتاب، والتي تدل على أن النسخة الجديدة ما زالت تحتفظ بالأصل وهي النسخة القديمة، وذلك من خلال استعماله لعبارات ودلالات تحاكي واقع العراق، والغرض الذي من أجله كتب هذا الكتاب، ومن ذلك كثرة الاعتماد على الكتاب دون السنة في التأصيل عموما وهو ما يناسب محاجة مجتمع العراق، وغيره مما سنراه أثناء البحث، وأكتفي هنا بعرض بعضا من الملامح التي وردت في المقدمة، والتي منها: أن الإنسان يجهل ما لا يعلمه، أو يجهل أنه جاهل، وهو أحد معاني الآية التي استفتح بها ﴿وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ﴾ [الأنعام: ١]، وهو مدعاة تدبر وتفكر الإنسان في حاله، وفيما تحصل عليه من علم، ومنها: الدعوة إلى إتباع الحق وعدم الميل عنه وهو ما أشار إليه في أول آية يذكرها: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، على اعتبار أن الباء هنا بمعنى "عن"<sup>(٢)</sup>، ومنها: ذم التقليد في الباطل، وهو يحكي عن حال الكفار ﴿إِنَّا وَجَدْنَا

ءَابَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ ءَاثِرِهِم مُّقْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٣]، ومنها: ذم الابتداع والتشريع فيما لم يأذن به الله، ومنها: الحفاظ على الجماعة وعدم الفرقة، واعتبارها نعمة وفضلا من الله، ومنها: استدلاله بالقرآن دون السنة، والذي هو محل اتفاق بين كل الفرق والمذاهب، فيما يرد البعض السنة ويقدم في بعضها البعض الآخر، رغم أن من طلب منه الكتابة هو أحد حفاظ الحديث وهو ابن مهدي، والنقل عن أهل العلم بالقرآن دون أهل الحديث والرأي في معنى ما ورد من القرآن، ومنها: بيانه مكانة السنة من خلال بيان مكانة النبي ﷺ، التي ذكرها القرآن الكريم. ومنها: إشارته إلى أن حجية السنة ومكانتها من

(١) مناقب الشافعي للبيهقي، ٤٤٢/١، مرجع سابق.

(٢) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، (١٤١٥هـ - ١٩٩٥م)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت - لبنان، ٤٦٩/١.

حجية القرآن وذلك بدليل من القرآن، ومنها: أن أول من نقل عنه هو شيخه ابن عيينة وهو كوفي في الأصل، وهو الوحيد الذي ذكره في المقدمة، وفي ذلك ترغيب لهم، ومنها: الإشارة إلى اختلاف الناس في درجات العلم، وهذا مدعاة للاستفادة منه، ودعوة لقبول هذا المؤلف. ومنها: التوجيه نحو الاستدلال والاستنباط وعدم الاكتفاء بالنص وحفظه وهو ما كان يفتقده أهل الحديث في العراق، ومنها: التدرج مع القارئ فإنه ما ذكر السنة وفهمها إلا في نهاية المقدمة، وآخرها: التأكيد على ما ينفع الإنسان في الدنيا والآخرة وترك الجدال العقيم الذي لا يأتي بفائدة وإنما غايته ذات الجدال والظهور، كما هو واقع الحال في العراق.

ثم إن واقع مصر يختلف عن العراق، فالمذهب السائد فيها آنذاك هو مذهب أهل الحجاز، وهو المذهب المالكي<sup>(١)</sup>، وقد سبقني إلى ما توصلت إليه الشيخ أبو زهرة، حيث قال: "وإن شئت الحق الصريح الواضح فإننا نقول إن الكتب الجديدة هي تمحيص وزيادة في الكتب القديمة، فالرسالة القديمة بُيها في الرسالة الجديدة، ولكن بعد تحقيق وتمحيص، وزيادة وحذف، وكذلك سائر كتبه"<sup>(٢)</sup>.

وإذن فإن هذا المبحث سوف يتناول معالجة الإمام الشافعي ما اعترى واقع مدرسة أهل الحديث، ومدرسة أهل الرأي، من قصور، وهو إيدان بتشكيل مرحلة جديدة في العراق، تنهي حقبة من الجدل والمناظرة بين المدرستين، وكذا ترفع سيطرة أهل الرأي على أهل الحديث فيها، فاجتمع حوله أهل الحديث، وتحول كثير من أنصار الرأي إلى حلقاته<sup>(٣)</sup>، قال فخر الدين الرازي -وهو يبين سبب محبة الناس للشافعي-: "الناس كلهم

(١) الخضري، الشيخ محمد، (١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الفكر، ص ٢١٥. والشافعي، ص ٣١، مرجع سابق.

(٢) الشافعي، ص ١٦٠، مرجع سابق.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٢٥، ٢٠٢، مرجع سابق.

كانوا قبل زمان الشافعي فريقين: أصحاب الحديث، وأصحاب الرأي -وبين قصور كل فريق -، ثم قال: "وأما الشافعي فإنه كان عارفا بسنة النبي ﷺ - محيطا بقوانينها، وكان عارفا بآداب النظر والجدل، قويا فيه، وكان فصيح اللسان، قادرا على قهر الخصوم، فأخذ في نصرته أحاديث رسول الله ﷺ - وكان كل من أورد عليه سؤالا أو إشكالا أجاب عنه بأجوبة شافية كافية، فانقطع بسببه استيلاء أهل الرأي على أصحاب الحديث، وسقط فقهمهم، وتخلص بسببه أصحاب الحديث من شبهات أصحاب الرأي، فلهذا السبب انطلقت الألسنة بمدحه، والثناء عليه، وانقاد له علماء الدين، وأكابر السلف"<sup>(١)</sup>، وسوف نلمس هذا الجهد الذي بذله الإمام أثناء هذا البحث، من خلال تحليل كتابه "الرسالة"، والذي يحتوي على موضوعات عدة يجمعها الحديث عن البيان، والناسخ والمنسوخ، وجمل الفرائض، والعلل في الأحاديث، وعن العلم، وخبر الواحد وحجته، وعن الإجماع، والقياس، والاجتهاد، والاستحسان، والاختلاف، وعليه فإن هذا البحث سوف يتكون من مطلبين:

### المطلب الأول: جوانب القصور أو الخلل عند أهل الحديث وكيفية معالجة

#### الإمام الشافعي لها من خلال كتاب الرسالة.

لقد كان للإمام الشافعي دور في نشر علم الحديث في العراق، سواء من جانب الرواية، أو من جانب الدراية، كما قال النووي: "ثم رحل إلى العراق، وجدّ في الاشتغال بالعلم، وناظر محمد بن الحسن وغيره، ونشر علم الحديث، وأقام مذهب أهله، ونصر السنة"<sup>(٢)</sup>، وهذا ما سنلاحظه من خلال هذا المطلب والذي يتضمن فقرتين، وهما على النحو التالي:

(١) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٦٦، مرجع سابق.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات، ٤٧/١، مرجع سابق.

### الفقرة الأولى: ضعف الضبط في الرواية:-

مع أنه قد ظهر علماء أجلاء في العراق، وانتشرت الرواية فيها، كما صور أنس بن سيرين البصري (١٢٠هـ) ذلك بقوله: "أتيت الكوفة فرأيت فيها أربعة آلاف يطلبون الحديث..."<sup>(١)</sup>، إلا أن نظرة أهل الحجاز كانت متشائمة عن رواية أهل هذا البلد، وقد تكون غير منصفة إلى حد ما، وإن كان قد ظهر فيه ما ظهر من الفتن، وهو مدعاة للتثبت، كما قال محمد بن سيرين البصري (١١٠هـ): "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، قالوا: سموا لنا رجالكم، فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"<sup>(٢)</sup>، لاسيما وأن الكذابين كالرافضة وغيرهم، فيها أكثر<sup>(٣)</sup>، حيث قال الذهبي: "الكذابون يندرون بالحجاز، ويكثرون بالعراق"<sup>(٤)</sup>؛ إلا أن فيها رجالا لا يقلون علما ولا ثقة ولا ضبطا عن علماء الحجاز<sup>(٥)</sup>، ومما ورد عن أهل الحجاز قول الإمام مالك لأصحابه، بحضرة تلميذه محمد بن الحسن، صاحب أبي حنيفة: "انظروا أهل المشرق-أهل العراق- فترلوهم بمثلة أهل الكتاب، إذا حدثوكم فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ثم رأي، فكأنه استحي، فقال: يا أبا عبد الله أكره أن تكون غيبة، كذا أدركت أصحابنا يقولون"<sup>(٦)</sup>، وقد كان يطلق عليها "دار الضرب"، وذلك من كثرة الأحاديث غير المثبت منها في نظره، فهي كالنقود التي تضرب<sup>(٧)</sup>.

(١) الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، أبو محمد، (٤٠٤هـ)، المحدث الفاضل بين الراوي والواعي، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ص ٥٦٠.

(٢) صحيح مسلم، ١٥/١، مرجع سابق.

(٣) المنتقى من منهاج الاعتدال، ص ٨٧-٨٨، مرجع سابق. وأصول الفقه تاريخه ورجاله، ص ٢٤، مرجع سابق.

(٤) تاريخ الإسلام، ٣٢٦-٣٢٧/١١، مرجع سابق.

(٥) تاريخ الإسلام، ٣٢٧/١١، مرجع سابق. ومنهاج السنة، ٤٦٧/٢، مرجع سابق.

(٦) تاريخ الإسلام، ٣٢٦-٣٢٧/١١، مرجع سابق.

(٧) العلواني، طه جابر، (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م)، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية-فرجينيا، ص ٣٥٠.

## كتاب الرسالة:

إن هذه النظرة التي كانت سائدة في الحجاز عن أهل العراق بالنسبة لرواية الحديث، هي نفسها نظرة الإمام الشافعي، تلميذ الإمام مالك، فقد روي عنه أنه قال: "كل حديث جاء من العراق، وليس له أصل في الحجاز، فلا تقبله، وإن كان صحيحاً"<sup>(١)</sup>، إلا أن هذه النظرة تغيرت فيما بعد، فصار يصحح ما ثبت إسناده لهم<sup>(٢)</sup>، مع شيء من الحذر والتدقيق، وهو ما جعله يُضَمَّن كتابه الذي كتبه في العراق، وهو كتاب الرسالة، بعضاً من مسائل ضبط الرواية، وقد قال العلامة أحمد شاعر في مقدمة تحقيق كتاب الرسالة: "وأقول: إن أبواب الكتاب ومسائله، التي عرض الشافعي فيها للكلام على حديث الواحد والحجة فيه، وإلى شروط صحة الحديث وعدالة الرواة، ورد الخبر المرسل والمنقطع، إلى غير ذلك مما يعرف من الفهرس العلمي في آخر الكتاب-، هذه المسائل عندي أدق وأعلى ما كتب العلماء في أصول الحديث؛ بل إن المتفقه في علوم الحديث يفهم أن ما كتب بعده إنما هو فروع منه، وعالة عليه، وأنه جمع ذلك وصنفه على غير مثال سبق، لله أبوه"<sup>(٣)</sup>. ويؤكد هذا ما قاله البيهقي من قبل ونصه ما يلي: "... ومن نظر في علومه ووقف على أصوله وفروعه بالنصفة استغنى عن جواب مثلي عنه فله في كتاب "الرسالة" وغيرها في معرفة الحديث فصول لم يسبق إليها، وعنه أخذها أكثر من تكلم في هذا النوع من العلم في وقته، وبعده رحمهم الله تعالى كعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل وغيرهما"<sup>(٤)</sup>. ولقد تميز الإمام الشافعي في هذا الباب بشيئين، الأول منهما: هو معرفته بصحة وسقم الحديث، كما ذكر ذلك داود بن علي الظاهري

(١) سير أعلام النبلاء، ٢٤/١٠، مرجع سابق.

(٢) سير أعلام النبلاء، ٢٤/١٠، مرجع سابق.

(٣) تحقيق وشرح الرسالة للشافعي، ص ١٣، مرجع سابق.

(٤) البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، (١٤٠٢هـ-)، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، المحقق: د. الشريف نايف

الدعيس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص ٣٣٥.

البغدادي وهو يعدد فضائله<sup>(١)</sup>، والأمر الآخر هو اعتناؤه بصحة الحديث في الاحتجاج، قال النووي: "...ومن ذلك تمسكه بالأحاديث الصحيحة، وإعراضه عن الأخبار الواهية والضعيفة، ولا أعلم أحداً من الفقهاء اعتنى في الاحتجاج بالتمييز بين الصحيح والضعيف كاعتنائهم ولا قريباً منه، فرضي الله عنه، وهذا واضح جلي في كتبه"<sup>(٢)</sup>.

وقد تطرق إلى هذا الموضوع في موضعين، وهما: باب: خبر الواحد ( ٩٩٨ - ١١٠٠)، وباب: الحجية في تثبيت خبر الواحد (١٢٥٠-١٣٠٨)، وقد ألمح فيهما إلى أمور، الأول منها أنه يوجه كلامه لمن قلة خبرته فيه، حيث قال: "فقال: فأوضح لي من هذا بشيء لعلني أكون به أعرف مني بهذا، لخبرتي به وقلة خبرتي بما وصفت في الحديث؟"<sup>(٣)</sup>، والثاني أنه يخاطب بهذا الكتاب من كثر فيهم التدليس، وهم أهل العراق<sup>(٤)</sup>، حيث قال: "ولم نعرف بالتدليس ببلدنا، فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا، إلا حديثاً ... وكان قول الرجل "سمعتُ فلانا يقول سمعتُ فلانا"، وقوله "حدثني فلان عن فلان" سواء عندهم..."<sup>(٥)</sup> (١٠٣١-١٠٣٢)، وآخرها محاكاة واقع العراق الذي كثر فيه الكذابون، وذلك في حديثه عن أن المحدثين يتحرون الصدق، بما أوتوا من تقوى، وبما أؤتمنوا من الدين، وبما عرفوا من مغبة الكذب عموماً، والكذب على رسول الله - ﷺ - خصوصاً، حيث قال: "إذا كان موجوداً في العامة وفي أهل الكذب الحالات يصدقون فيها الصدق الذي تطيب به نفس المحدثين: كان أهل التقوى والصدق في كل حالهم أولى أن يتحفظوا عند أولى الأمور بهم أن يتحفظوا عندها، في أنهم وضعوا موضع الأمانة ونصبوا أعلاماً للدين، وكانوا عالمين بما ألزمهم الله من الصدق في كل أمر، وأن

(١) البداية والنهاية، ٢٥٣/١٠، مرجع سابق.

(٢) تهذيب الأسماء واللغات، ٥١/١، مرجع سابق.

(٣) ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، أبو عمر، (١٣٨٧هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ٣٣/١-٣٤.



الحديث في الحلال والحرام أعلى الأمور وأبعدها من أن يكون فيه موضع ظنة، وقد قدم إليهم في الحديث عن رسول الله بشيء لم يقدم إليهم في غيره، فوعده على الكذب على رسول الله النار"، ثم ذكر الآثار (١٠٨٩-١١٠٠).

**وخلاصة ما تحدث عنه هو:** أن الخير منه ما هو مقطوع بقبوله، ومنه ما ليس بمقطوع به، وهو أقل ما تثبت به الحجة وهو خبر الواحد، ولا يكون كذلك سواء أكان مرفوعاً، أو موقوفاً، أو مقطوعاً، إلا إذا توفرت فيه مجموعة من الأمور، والتي منها شروط الصحة بالنسبة للراوي، وهي العدالة والضبط، من أول السند إلى منتهاه موصولاً، أو من جهة المروي وهي عدم المخالف وعدم الشذوذ والعلة، وما يتعلق بها من الرواية بالمعنى، وحكم من يروي الحديث بالمعنى وهو لا يعقل معنى ألفاظه، ومعنى الضبط، وكيفية معرفة ضبط الراوي، وحكم من كثر غلطه، وضابط من يقدم عند اختلاف الروايات، والتدليس، وحكم رواية من دلس، والحديث المعنعن، وحكمه إذا كان من مدلس، وحكم رواية الثقة عمن يثق به دون تصريح باسمه، وكذا حكم الحديث المنقطع "المرسل"، وأن خبر الواحد أصل بنفسه، إلا أنه قد يشبه الشهادة في أمور ويفارقها في أمور أخرى.

### الفقرة الثانية: ضعف الفقه والفهم للنصوص.

إن مما يعاب على أهل الحديث عموماً هو قلة فهمهم وفقههم<sup>(١)</sup>، وقد صرح بذلك الإمام أحمد حين سئل عن المحدث عبد الرزاق الصنعاني، أكان له فقه، فقال: "ما أقلّ الفقه في أصحاب الحديث"<sup>(٢)</sup>، وقد سبق قول الأعمش لأبي حنيفة: "نحن الصيادلة

(١) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (٤٣٥ هـ)، الانتصار لأهل الأثر، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن قائد، دار عالم الفوائد، مكة، ص ٣٧-٣٨.

(٢) ابن أبي يعلى، محمد البغدادي، أبو الحسين، طبقات الخنابلة، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، ٣٢٩/١.

وأنتم الأطباء؛ بل ربما يكتفي البعض بالرواية، دون فقه ما يحمله<sup>(١)</sup>، وكأنه يتمثل قول النبي -ﷺ-: "نضر الله امرأ سمع منا حديثاً حفظه حتى يُبلَّغهُ فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه"<sup>(٢)</sup>.

### كتاب الرسالة:

إن ما عيب على أهل الحديث من عدم وجود منهج مستقل في الاستدلال، وقلة الفقه وضعفه قد كان ظاهراً للعيان في زمن الشافعي في العراق، رغم انتشار الرواية فيه، ناهيك عن اكتفاء البعض الآخر بالرواية، والتقليد في الدراية، وهذا الإمام أحمد يصف هذا الواقع بقوله: "ما كان أصحاب الحديث، يعرفون معاني حديث رسول الله -ﷺ- حتى قدم الشافعي فبينها لهم"<sup>(٣)</sup>.

وأما فقهاؤهم فمنهم من كان يذهب مذهب الحنفية، ويفتي به، وهم الأكثر<sup>(٤)</sup>، كابن سعيد القطان، ووكيع<sup>(٥)</sup>، ومنهم من كان يأخذ بمذهب أهل الحجاز كابن مهدي، فقد كان أول من أظهر رأي مالك في البصرة<sup>(٦)</sup>، وهو ما يشعر بضعف قدرة الاستدلال والاستنباط عندهم، وهو ما يوضحه جلياً قول الإمام أحمد: "كانت أَقْفِيَّتُنَا أَصْحَابَ الحديث في أيدي أصحاب أبي حنيفة، ما تترع، حتى رأينا الشافعي"<sup>(٧)</sup>؛ بل صرح بذلك حين قال: "لولا الشافعي ما عرفنا فقه الحديث"<sup>(٨)</sup>، وكذا قوله: "لم نكن نعرف الخصوص

(١) تأويل مختلف الحديث، ص ١٣٣-١٣٦، مرجع سابق.

(٢) الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود البصري، أبو داود، (١٤١٩هـ - ١٩٩٩م)، مسند أبي داود الطيالسي، المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر، مصر، ١/٥٠٥.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٣٠١، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٢٥، مرجع سابق.

(٥) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء، ص ١٣٢، ١٣٦، مرجع سابق.

(٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٣١، مرجع سابق.

(٧) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٢٤، مرجع سابق.

(٨) طبقات الشافعية لابن كثير، ص ٤٠، مرجع سابق.

والعموم حتى ورد الشافعي<sup>(١)</sup>، وقول أبي ثور وهو يصف ما رآه في الإمام الشافعي: "وكنا لا نعرف الخاص من العام، ولا العام من الخاص"<sup>(٢)</sup>، ومما يظهر هذا الضعف قول ابن راهويه: كنت أجالس بالعراق أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأصحابنا، فكنا نتذاكر الحديث، من طريق، وطريقين، وثلاثة، فيقول يحيى بن معين من بينهم: وطريق كذا، فأقول أليس قد صح هذا بإجماع؟ فيقولون: نعم، فأقول ما مراده؟ ما تفسيره؟ ما فقهه؟ فيقفون كلهم إلا أحمد بن حنبل<sup>(٣)</sup>، وهذا ما يفسر سر إقبالهم على الشافعي وكتبه، فقد كان في نظرهم أعقل الناس وأفقههم في كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ<sup>(٤)</sup>، وقد كان الإمام أحمد يحث على الجلوس في حلقة الإمام الشافعي الشاب بمكة مع وجود حلقة شيخه ابن عينة الأعلى سندا، ويقدمه عليه، وكان ابن المديني يقول: "لا تترك للشافعي حرفا واحدا إلا كتبته، فإن فيه معرفة"<sup>(٥)</sup>، وكان إسحاق بن راهويه منبهرا به، ويقول: الشافعي إمام، وهو ما جعل الإمام ابن مهدي، والذي يوصف بأنه أحد أركان أهل العلم بالحديث، يرسل إلى الشاب الذي يفرقه بخمس عشرة سنة، يطلب منه أن يكتب له كتابا في كيفية الاستدلال، فكان كتاب الرسالة، وقد أذهله ما فيه، وهو الكتاب الذي تلقفه أهل الحديث في العراق، فهذا ابن سعيد القطان، وهو أحد أئمة الحديث، وغيره يعرضه على الإمام الشافعي<sup>(٦)</sup>، وكان الإمام أحمد يحث على قراءته، وأرسل نسخة منه لابن راهويه<sup>(٧)</sup>، وهكذا حتى ظهرت روح جديدة فيهم مكتتهم من

(١) البحر المحيط، ١/١٨، مرجع سابق.

(٢) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٢٢-٢٢٣، مرجع سابق.

(٣) الجرح والتعديل، ١/٢٩٣، مرجع سابق. وتاريخ بغداد، ٦/٩٠، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٢٤، مرجع سابق. وطبقات الشافعية لابن كثير، ص ٣٧، مرجع سابق.

(٥) طبقات الشافعية لابن كثير، ص ٤٠، مرجع سابق.

(٦) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٣٣-٢٣٤، مرجع سابق. وطبقات الشافعية لابن كثير، ص ٣٧، ٣٩، مرجع سابق.

(٧) الجرح والتعديل، ٧/٢٠٤، مرجع سابق.

الاستقلال وقوة الحجة، والذي تمثل فيما بعد بمذهب الإمام أحمد، وقد قال الزعفراني: "كان أصحاب الحديث رقوداً حتى أيقظهم الشافعي"<sup>(١)</sup>، ولهذا سمي الشافعي في بغداد في بلد المحدثين والحفاظ بناصر الحديث<sup>(٢)</sup>.

ولعل الإمام الشافعي ما كتب هذا الكتاب إلا بعد أن وقف على أحوال العلماء هناك، وذلك من خلال المناظرة والمجالسة سواء في مكة أو في بغداد، وكذا بعد أن اطلع على كتبهم ومشائخهم وعلمهم، وما هم بحاجة إليه، لاسيما وأنه كتبه في قدومه الثاني إلى بغداد، وكما هو حال الشافعي في التوجيه إلى هو نافع ومفيد، ومما يدل على معرفته بحال بعض علماء ذلك البلد ما قاله لابن راهويه -عالم خراسان ورد بغداد أكثر من مرة- في إحدى المناظرات، في مكة، بعد أن بيّن حجته مستدلاً بها على مسألة كراء بيوت أهل مكة، قائلاً له: "أنت الذي يزعم أهل خراسان أنك فقيهم... ما أحوجني أن يكون غيرك في موضعك فكنت آمراً بعرك أذنيه"<sup>(٣)</sup>، فللشافعي منة على أهل الحديث كما قال محمد بن الحسن: إن تكلم أصحاب الحديث يوماً، فبلسان الشافعي، يعني: لما وضع كتبه"<sup>(٤)</sup>، وصرح الإمام أحمد بهذا فقال: "ما أحد مس محبرة ولا قلماً إلا وللشافعي في عنقه منة"<sup>(٥)</sup>. وهذا يبيّن لنا مدى حاجة أهل الحديث إلى اكتساب ملكة الاستنباط، في ذلك الوقت، وهذا ما لمسّه الإمام الشافعي، من خلال طلب ابن مهدي، وكذا من خلال استقرائه لواقع أهل الحديث في العراق، ولهذا هدف من خلال كتابه هذا التعليم والتدريب على ذلك، وهذا واضح في طريقة عرض هذه القواعد، والذي جمع فيه بين كثرة الأمثلة، وسهولة البيان، من بساطة العبارة، والتدرج، وبيان القيود، والإحاطة،

(١) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٢٥/١، مرجع سابق.

(٢) سير أعلام النبلاء، ٨٧/١٠، مرجع سابق. وتذهيب تهذيب الكمال، ٢٢/٨، مرجع سابق.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى، ٨٩/٢-٩٠، مرجع سابق.

(٤) طبقات الشافعية لابن كثير، ص ٣٩، مرجع سابق.

(٥) سير أعلام النبلاء، ٤٧/١٠، مرجع سابق.

والوصول إلى الاستنتاج، فقد اتخذ الشافعي أسلوباً تعليمياً مبسطاً وسهلاً، من الابتداء بالمثل من آية وحديث، ثم الشروع في البيان والتوضيح، وذكر ما هو عام أو مطلق أو ظاهر أو محكم أو منسوخ، ثم يبين المخصص، أو المقيد، أو الصارف للظاهر إلى غيره، أو الناسخ، مع تفصيل دقيق لما يتطلبه المقام من البيان في كيفية ذلك، ويحيط بالمسألة من جوانبها، دون تشتيت لما يريد توصيله للقارئ، ومن ثم الوصول إلى النتيجة.

وإن مما يدل كذلك على أنه كان من أهداف هذا الكتاب تقوية جانب الدراية والفقه عند أهل الحديث، أن الإمام الشافعي ابتدأه بباب أسماه: "كيف البيان"، وأخر ما حقه التقديم وهو التأصيل للأدلة التي تستخرج منها الأحكام، فبعد حديثه عن "كيف البيان" شرع في الحديث عن دلالة الألفاظ، وعلاقة الكتاب بالسنة، ثم النسخ، ثم علل الحديث، ثم بعد ذلك تحدث عن التأصيل للأدلة المختلف فيها بين العلماء، ومخالفة هذه العادة دليل على إرادته التدريب على كيفية الاستنباط.

ومما يدل على إرادته أهل الحديث أنه توقف كثيراً، عند موضوع الاجتهاد، وإشباعه من جهة التأصيل، وذلك في "باب كيف البيان؟"، من الفقرة (٥٩-٧٢)، ولم يكن الأمر كذلك عند الحديث في هذا الباب عما جاء في الكتاب والسنة من وجوه البيان، وكأنه يحاول أن يقنع به من حفظ النصوص، والتزم بها، وصدر الحكم على أساسها، وهم أهل الحديث، في حين أننا لا نجد أهل الرأي بحاجة إليه، ومما فيه إشارة على إرادته أهل الحديث هو تمثيله عدم القدرة على الإحاطة باللغة العربية، بعدم القدرة على الإحاطة بجميع السنن، من قبل عالم واحد، والاستطراد في التمثيل والتشبيه (١٣٩-١٤٢)، وفي فقرة (٤٢٠) ذكر الإمام أن وجوه البيان تختلف بحسب علم الناظر وقدرته، حيث قال: "ويعلم من فهم -هذا الكتاب- أن البيان يكون من وجوه لا من وجه واحد يجمعها أهما عند أهل العلم بيّنة ومشتبهة البيان، وعند من يُقصر علمه مختلفة البيان"، وفيه إشارة إلى الحث على المزيد من الطلب للعلم الذي جاء في هذا الكتاب وهو علم أصول الفقه، والتمكن منه، وذلك للتمكن من الفهم الصحيح، وهو ما يحتاجه أهل الحديث في

العراق، لا أهل الرأي. ومما يزيدنا تأكيداً هو إيراد بابا خاصاً في "العلل في الأحاديث"، يتحدث فيه عن كيفية الجمع بين الأحاديث وال ترجيح بينها، وهو ما يحتاجه بالدرجة الأولى أهل الحديث في الاستدلال.

وقد تطرق لهذا الموضوع في عدة أبواب وهي: باب: كيفية البيان؟ (٥٣-٧٢)، وباب: البيان الأول (٧٣-٨٣)، وباب: البيان الثاني (٨٤-٩١)، وباب: البيان الثالث (٩٢-٩٥)، وباب: البيان الرابع (٩٦-١٠٣)، وباب: البيان الخامس (١٠٤-١٧٨)، وباب: بيان ما نزل من الكتاب عامّاً يراد به العام ويدخله الخصوص، (١٧٩-١٨٧)، وباب: بيان ما أنزل من الكتاب عام الظاهر وهو يجمع العام والخصوص (١٨٨-١٩٦)، وباب: بيان ما نزل من الكتاب عام الظاهر يراد به كله الخاص (١٩٧-٢٠٧)، وباب: الصنف الذي يُبين سياقه معناه (٢٠٨-٢١١)، والصنف الذي يدل لفظه على باطنه دون ظاهره (٢١٢-٢١٣)، وباب: ما نزل عامّاً دلت السنة خاصة على أنه يراد به الخاص (٢١٤-٢٣٥)، وابتداء الناسخ والمنسوخ (٣١٢-٣٣٥)، والناسخ والمنسوخ الذي يدل الكتاب على بعضه، والسنة على بعضه (٣٣٦-٣٤٥)، وباب: فرض الصلاة الذي دل الكتاب ثم السنة على من تزول عنه بعذر، وعلى من لا تكتب صلاته بالمعصية (٣٤٦-٣٩٢)، والناسخ والمنسوخ الذي تدل عليه السنة والإجماع (٣٩٣-٤٢٠)، وباب: الفرائض التي أنزل الله نصاً (٤٢١-٤٤٧)، والفرائض المنصوصة التي سن رسول الله معها (٤٤٨-٤٦٥)، والفرض المنصوص الذي دلت السنة على أنه إنما أراد الخاص (٤٦٦-٤٨٥)، وجُمِلَ الفرائض (٤٨٦-٥٦٨)، باب العلل في الأحاديث (٥٦٩-٩٢٥).

و خلاصة ما تحدث عنه: أن الأحكام لها مصادر تؤخذ منها، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ولمعرفة وفهم النصوص في الكتاب والسنة واستنباط الأحكام منها، لا بد من معرفة أساليب اللغة العربية، ودلالة الألفاظ والتراكيب فيها، وذلك لأنها جميعاً نزلت بهذه اللغة، وكذلك لا بد من معرفة أسلوب الشارع في بيان الأحكام، وهذا هو

جماع العلم، وأن هذه الأحكام هي أنواع، ولا بد من معرفة حقيقة التعارض بين الأحاديث.

أما أساليب اللغة العربية، ودلالة الألفاظ والتراكيب فيها، فمنها اللفظ الواضح وهو النص كحكم الصلاة، والظاهر، وغير الواضح وهو المجمل، ككيفية الصلاة، الذي جاء بيانه في نص آخر فصار مبيناً، ومنها إجمال العددين بعد ذكرهما، كما في قوله تعالى: ﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ [البقرة: ١٩٦]، فقد يكون الغرض منه بيان مجموع العددين، وقد يكون زيادة بيان، وهو ما رجحه الإمام الشافعي، ومنها اللفظ الذي يحتمل عدة معان، ومنها ما لا يحتمل إلا معنى واحداً، وهو ما يفسر الاتفاق والاختلاف في بعض المسائل، ومنها اللفظ العام، واللفظ الخاص، فقد يكون كل واحد منهما في نص، وقد يجمعهما نص واحد، بعضه عام، والبعض الآخر خاص، أو يكون عاما من وجه، وخصوصا من وجه آخر، والعام أنواع ما يراد به العموم، وما يراد به الخصوص، والعام المخصوص، ومنها اللفظ الذي يُبين سياقه معناه، وهو ما يطلق عليه البعض مجازاً، في مقابل الحقيقة، كصيغة الأمر "افعل" فإنها تدل على الفرض، وعلى غيره من المعاني.

وأما أسلوب الشارع في بيان الأحكام فمنه علاقة السنة بالقرآن الكريم، فيما يتعلق في البيان، فهناك من الأحكام ما ذكرها القرآن واختص بها، ولم يرد ذكرها في السنة، ومنها ما ثبت في القرآن وجاءت السنة موافقة له، ومنها ما جاء مجملاً أو ظاهراً في القرآن وفسرته السنة وبينته، من تخصيص وتقييد وتأويل وترجيح، ومنها ما استقلت به السنة، ومن أساليب الشارع في بيان الأحكام ذكر حكم ثم رفعه بعد إمكان فعله وهو ما يعرف بالنسخ، ومنها الثابت الذي لم يرتفع، وللنسخ أسباب، ودلائل يعرف بها، ولا ينسخ القرآن إلا القرآن، وكذا السنة لا ينسخها إلا السنة، وقد يؤخذ بالسنة في بيان تاريخ المتقدم من المتأخر من الآيات، وكذا ما احتمل معنيين في الناسخ، فالسنة تكون مرجحة لأحدهما، وقد يرتفع الحكم من دون نسخ، وإنما لوجود مانع وعذر، قد لا يصح بسبب المعصية، كوجوب الصلاة على السكران.

وأما أنواع الأحكام المستنبطة من القرآن فمنها الفرض الذي يطلب فعله أو تركه على جهة الإلزام نصاً، والمقصود بالنص ما استقل بإفادة المعنى دون القطع للاحتمال، فهو يشمل ما احتمل المرجوح وهو الظاهر، وما لم يحتمل وهو النص عند غير الشافعي<sup>(١)</sup>، وهو هنا يتحدث عما ورد في القرآن، من أحكام لا تحتاج إلى السنة في تمام توضيح معنى الألفاظ والنصوص، وقد يلحق بها بعض الآثار تبين ما لم يذكر في القرآن، مما يتعلق بهذه الأحكام من تمام، وقيود، وقطع لما احتمل، وقد يسر رسول الله ﷺ - مع بعض الفرائض سنناً تابعة لها، وهي ما طُلب لا على سبيل الإلزام، فيثاب فاعلها ولا يعاقب تاركها.

وأما الاختلاف والتعارض بين الأحاديث، فليس على حقيقته، كما قال الإمام الشافعي: "وأنه ليس منه شيء مختلف" (٥٧٩)، وأنه يمكن معالجة هذا الاختلاف الظاهر من خلال الجمع أو الترجيح أو النسخ، وهناك أمور يتم بها الجمع، وأخرى الترجيح.

### المطلب الثاني: جوانب القصور أو الخلل عند أهل الرأي وكيفية معالجة الإمام الشافعي لها من خلال كتاب الرسالة.

ومع ما كان لمدرسة أهل الرأي من فوائد عظيمة، متمثلة في ظهور نوع جديد من التفكير الإبداعي في فهم النص واستخراج الأحكام منه، وهو ما أوجد أول مذهب من المذاهب المعروفة اليوم وهو المذهب الحنفي، إلا أنه قد ظهرت بعض جوانب القصور في مدرسة أهل الرأي عموماً، وفي مذهب الحنفية خصوصاً، سواء كانت هذه الجوانب حقيقة، أو كانت وجهة نظر للإمام الشافعي، أو لأهل الحجاز، والمسألة تختمل أوجه

(١) الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد أبو المعالي، (١٤١٨هـ - ١٩٩٧م)، الرهان في أصول الفقه، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١/١٥١. والغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الطوسي، (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، ص ١٩٦. والبحر المحيط، ٢/٢٠٥، مرجع سابق.



عدة، لاسيما وأن نظرتهم لأهل العراق كانت نظرة قاصرة، يظهر ذلك في اختلاف رأي الإمام مالك في التقييم لعلم أهل العراق من فترة لأخرى<sup>(١)</sup>، ومن قبله الإمام الزهري حيث كان إذا ذكر أهل العراق ضعف علمهم، ولما عُرض عليه بعض من حديث الأعمش وعلمه، قال: "والله إن هذا لعلم وما كنت أرى أن بالعراق واحدا يعلم هذا"<sup>(٢)</sup>، وهذه المدرسة هي التي أخذ عنها الإمام الشافعي علمه وفكره ورؤيته لأهل العراق، وهذه الجوانب تمثلت في الآتي:

### -الفقرة الأولى: جوانب القصور في المذهب الحنفي:

وهذه الفقرة تشمل عدة مسائل، وهي على النحو التالي:

#### المسألة الأولى: اعتبار الاستحسان دليلاً:

إن مما نُقل عن الإمام أبي حنيفة جعل الاستحسان دليلاً، تثبت به الأحكام، وكذا أصحابه من بعده<sup>(٣)</sup>، ولا أدل على ذلك من أن يفرد صاحبه وهو محمد بن الحسن الذي أظهر مذهب أبي حنيفة، وألف فيه التأليف، كتاباً للحديث عن الأحكام التي تبنى على الاستحسان في كتابه المبسوط<sup>(٤)</sup>، وكثيراً ما يقول فيه استحسان وأدع القياس<sup>(٥)</sup>.

#### كتاب الرسالة:

لقد تحدث الإمام الشافعي في كتابه الرسالة عن الاستحسان، بما يدل على استنكاره له، كدليل تعرف به الأحكام، ولعل الإمام الشافعي من خلال اطلاعه على كتب الحنفية، رأى الحاجة الماسة لضبط هذا المصطلح، لاسيما وأنه يعتبر دليلاً للأحكام،

(١) جامع بيان العلم وفضله، ١١٠٧/٢، مرجع سابق.

(٢) جامع بيان العلم وفضله، ٧٨٠/١، مرجع سابق.

(٣) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، أصول السرخسي، دار المعرفة، بيروت، ١٩٩/٢.

(٤) الشيباني، محمد بن الحسن، الأصل المعروف بالمبسوط، المحقق: أبو الوفا الأفعاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي، ٤٨/٣.

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي، ص ١٦٨، مرجع سابق.

يعمل فيه بالرأي والعقل<sup>(١)</sup>، وهو ما أكدته علماء الحنفية فيما بعد<sup>(٢)</sup>، ولولا تنبيه الإمام الشافعي عليه، من أنه ما انقذ في نفس المجتهد من غير أصل يجده<sup>(٣)</sup>، -وهو أول من صنف في أصول الفقه-، لما وجد أئمة الحنفية من بعده حاجة في ضبط هذا المصطلح، كما قال السبكي: "واعلم أن القوم لما اشتد عليهم النكير في الاستحسان أخذوا في تفسيره بأمور لا خلاف فيها، وقد عرفت في كتب الأصول"<sup>(٤)</sup>، ولكان هذا المصطلح الفضفاض مطية الهوى، لما فيه من السعة والسهولة والتيسير والأخذ بما هو أرفق للناس، وترك القياس الظاهر به<sup>(٥)</sup>، كيف وقد اختلفت عبارات علماء الحنفية فيما بعد، في تفسير الاستحسان، الذي قال به أبو حنيفة<sup>(٦)</sup>، وبهذا نعلم أهمية ما نبه عليه الإمام الشافعي.

ولعل استنكار الإمام الشافعي للاستحسان، في كتاب الرسالة، هو ما عناه وقصده أبو بكر الحصص الحنفي بقوله: "تكلم قوم من مخالفينا في إبطال الاستحسان حين ظنوا أن الاستحسان حكم مما يشتهيه الإنسان ويهواه، أو يلذه، ولم يعرفوا معنى قولنا في

(١) الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م)، الأم، دار المعرفة، بيروت، ٢١٦/٦ - ٢١٧.  
(٢) قال السبكي: "قال الشافعي -رضي الله عنه- فيما نقل عنه الثقات: من استحسنت فقد شرع. وأنا لم أجد إلى الآن هذا في كلامه نصاً" السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (١٤١١هـ - ١٩٩١م)، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية، ١٩٤/٢.

(٣) أصول السرخسي، ٢٠٠/٢، مرجع سابق.

(٤) الأم، ٣١٥/٧، مرجع سابق. والأشباه والنظائر، ١٩٥/٢، مرجع سابق. والسبكي، علي بن عبد الكافي، وولده تاج الدين

عبد الوهاب، (١٤١٦هـ - ١٩٩٥م)، الإلهام في شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٠/٣.

(٥) الأشباه والنظائر، ١٩٤/٢، مرجع سابق.

(٦) السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، (١٤١٤هـ - ١٩٩٣م)، المبسوط، دار المعرفة، بيروت، ١٤٥/١٠.

(٧) علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي، ٣/٤.

إطلاق لفظ الاستحسان<sup>(١)</sup>، إذ إنه اعترض على ما قاله هذا المخالف بما نص عليه الشافعي في الرسالة، وهو قوله: "فإن القول (بما يستحسنه شيء يحدّثه لا على مثال معنى سبق) فهذا يدل على أنه لم يعرف معنى ما أطلقه أصحابنا من هذا اللفظ، فتعسفوا القول فيه من غير دراية"؛ بل إنه صرح باسمه فيما بعد وأن إبطاله للاستحسان قد أدى إلى إبطال القياس عند البعض، وهو إبراهيم بن جابر البغدادي، فقال على لسانه: "قرأت إبطال الاستحسان للشافعي فرأيتة صحيحا في معناه، إلا أن جميع ما احتج به في إبطال الاستحسان هو بعينه يبطل القياس، فصح به عندي بطلانه"<sup>(٢)</sup>. وقد قال الدكتور عجيل: "وقد اطلع الجصاص على كتاب "الرسالة" للإمام الشافعي -رحمه الله- ودخل معه في مناقشات طويلة حادة الأسلوب في بعض المواضع..."<sup>(٣)</sup>. ولعل هذا ما عناه وقصده كذلك الإمام زيد الدبوسي الحنفي بعد حديثه عن الاستحسان لغة بقوله: "...وعن هذا ظن بعض الفقهاء أن من قال بالاستحسان فقد ترك القياس"<sup>(٤)</sup>، وكذا الإمام السرخسي الحنفي بقوله: "وقد طعن بعض الفقهاء في تصنيف له على عبارة علمائنا في الكتب إلا أنا تركنا القياس واستحسننا"<sup>(٥)</sup>، وقد استنكر علاء الدين البخاري الحنفي كذلك طعن الإمام الشافعي فيمن استحسن<sup>(٦)</sup>، وهذا كله يؤكد ما قلته من أن الإمام الشافعي إنما قصد بهذا الكتاب معالجة جوانب القصور عند أهل العراق، وكذا أن

(١) الجصاص، أحمد بن علي الرازي، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية، ٢٢٣/٤.

(٢) الفصول، ٢٢٤-٢٢٦، مرجع سابق.

(٣) د.عجيل جاسم الشمي، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، دراسة وتحقيق أصول الفقه المسمى بـ الفصول في الأصول للجصاص، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ٢٦/١.

(٤) الدبوسي، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، المحقق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية، ص ٤٠٤.

(٥) أصول السرخسي، ١٩٩/٢ - ٢٠٠، مرجع سابق.

(٦) كشف الأسرار، ٣/٤، مرجع سابق.

ما في النسخة القديمة أصل لما في النسخة الجديدة، وقد قال الشيخ الخضري وهو يتناول ما في كتاب الرسالة: "ورد -الإمام الشافعي- بشدة ما سماه العراقيون الاستحسان"<sup>(١)</sup>، وأما إنكارهم على الإمام الشافعي وكأنه غير عالم بمراد أبي حنيفة، كما قال علاء الدين البخاري الحنفي: "وقدح من غير وقوف على المراد"<sup>(٢)</sup>، فإنه أمر غير موافق عليه، فمما هو هو معلوم أن الإمام الشافعي قد تتلمذ على يد الإمام محمد بن الحسن، وشيخه وكيع كان يفتي بمذهب أبي حنيفة<sup>(٣)</sup>، وغيره من مشايخه، وقد تمنع فيه حتى تمكن من وضع كتاب فيهم.

وقد تطرق لهذا الموضوع في عدة مواضع وهي: الفقرة (٧٠)، وباب: الاستحسان (١٤٥٦-١٦٧٠).

وخلاصة ما تحدث عنه: أنه لا بد لكل حكم من دليل سواء نقلي أو عقلي، وعدم القول بمجرد التشهي، وبدون دليل، وهو حقيقة الاستحسان، ويظهر هذا في قوله: "ولا يقول بما استحسنت، القول بما استحسنت شيء يحدثه لا على مثال سبق" (٧٠)، وقال في موضع آخر: "وإنما الاستحسان تلذذ" (١٤٦٤)، وخاصة إذا خالف خبراً، فإنه يصير محرماً، وأن قول العالم بغير علم ولا دليل أقرب إلى الإثم من قول جاهل، وقد حصر الإمام الشافعي الأدلة في المنقول أو القياس لا ثالث لهما، حيث قال: "وإن القول بغير خبر ولا قياس لغير جائز، بما ذكرت من كتاب الله وسنة رسوله، ولا في القياس" (١٤٥٩)، وقال في موضع آخر: "ولم يجعل الله لأحد بعد رسول الله أن يقول إلا من جهة علم مضى قبله، وجهة العلم بعد الكتاب والسنة والإجماع والآثار، وما وصفت من القياس عليها" (١٤٦٨)، فأدناها مرتبة القياس لا الاستحسان، فكما قال: "...فهل تجيز أنت أن

(١) تاريخ التشريع الإسلامي، ص ٢١٥، مرجع سابق.

(٢) كشف الأسرار، ٣/٤، مرجع سابق.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٨٢/٢، مرجع سابق.

يقول الرجل: أستحسن، بغير قياس؟، فقلت: لا يجوز هذا عندي -والله أعلم- لأحد، وإنما كان لأهل العلم أن يقولوا دون غيرهم، لأن يقولوا في الخبر باتباعه فيما ليس فيه الخبر بالقياس على الخبر "(١٤٥٦-١٤٥٧)، فالقول بالاستحسان تعطيل له، ولهذا فإنه بعد أن بيّن موقفه من الاستحسان شرع في بيان المصادر التي يستقى منها الحكم، وهي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، ثم ذكر بعض الشروط والضوابط لمن أراد أن يعمل القياس، واستفاض في ذلك، وابتدأها بقوله: "ولا يقيس إلا من جمع الآلة التي له القياس بها..." (١٤٦٩)، ثم تعرض لوجوه القياس وأنواعه، مع بيان بعض الأمثلة له، وما لا يمكن القياس عليه من النصوص.

### المسألة الثانية: وضع شروط غير شروط الصحة لقبول خبر الآحاد:

وهذا الأمر قد يستدعي رد خبر الآحاد ومخالفته عند فقد شرط من هذه الشروط، وهو ما أشار إليه الأوزاعي بقوله: "إنا لا ننقم على أبي حنيفة أنه رأى؛ كلنا يرى؛ ولكننا ننقم عليه أنه يبيئه الحديث عن النبي -ﷺ-، فيخالفه إلى غيره" (١)، وهي نظرة الحجازيين، فقد نقل عن الإمام مالك قوله: "كانت فتنة أبي حنيفة أضر على هذه الأمة من فتنة إبليس، في الوجهين جميعاً: في الإرجاء، وما وضع من نقض السنن" (٢)، وجُل أهل العلم أنه إذا صح سند الخبر بطل القياس والنظر (٣)، وقد لخص من بعدهم من أئمة الحنفية هذه الشروط، وذكر منها عدم مخالفة خبر الآحاد للكتاب، وكذا السنة المتواترة أو المشهورة، أو الإجماع، وعدم اشتهاره فيما تعم به البلوى، وعدم الاحتجاج به من قبل السلف فيما اختلفوا فيه (٤).

(١) تأويل مختلف الحديث، ص ١٠٣، مرجع سابق.

(٢) تاريخ بغداد، ٥٤٤/١٥، مرجع سابق.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٩/٢، مرجع سابق.

(٤) الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو علي، (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، أصول الشاشي، دار الكتاب العربي، بيروت، ص ٢٨٠-٢٨٤. والدبوسي، تقويم الأدلة، ص ١٩٦، مرجع سابق.

## كتاب الرسالة:

إن ما عرف به أبو حنيفة من رد بعض الآثار لمخالفتها شروطاً غير شروط الصحة، هو ما كان عليه أهل الرأي في العراق في زمن الشافعي، فقد كان عيسى بن أبان البصري يرفض الجلوس في درس محمد بن الحسن - قبل أن يسمع منه -، وكان يقول: "هؤلاء قوم يخالفون الحديث" <sup>(١)</sup>، وأما الإمام أحمد فقد أثار عنه قوله عن أصحاب الرأي أنهم: "يحتالون لنقض سنن رسول الله - ﷺ -" <sup>(٢)</sup>، وإن من ينظر في سيرة الإمام الشافعي يدرك مكانة الخبر عنده في الاستدلال، فإن من منهجه عدم مخالفة ما عنده من الأخبار الصحيحة، وأنه متى ما جاءه الأثر ترك قوله له، فقد قال أحمد بن حنبل: "كان أحسن أمر الشافعي - رضي الله عنه - عندي أنه كان إذا سمع الخبر لم يكن عنده، قال به وترك قوله" <sup>(٣)</sup>، ولهذا فقد كان لهذا الموضوع مكانة في هذا الكتاب، فبالإضافة إلى أن الحاجة كما رأينا ماسة له في البلد الذي كتب له، فإن نظرة الإمام كانت هي نفس نظرة الحجازيين، من مخالفة أهل العراق للسنن، والتي استقراها من خلال قراءته لكتب الحنفية، حيث قال: "... وكذلك وجدت كتاب أبي حنيفة، إنما يقولون كتاب الله، وسنة نبيه ﷺ، وإنما هم مخالفون له" <sup>(٤)</sup>، وقد تعجب من ردهم الحديث الصحيح بقياس ضعيف، حيث قال في مناظرة له لمحمد بن الحسن: "... ثم تركتم النص الصريح في مسألة المصرة، بسبب قياس ضعيف، وذلك عجيب جداً" <sup>(٥)</sup>، ومن آثار ذلك أنهم كانوا لا يعولون كثيراً على

(١) الصَّيْمَرِي، الحسين بن علي، أبو عبد الله، (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت، ص ١٣٢.

(٢) مسائل الإمام أحمد، ص ٣٦٧، مرجع سابق.

(٣) البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، المدخل إلى السنن الكبرى، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ص ٢٠٥.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، ١٢٢/٢، مرجع سابق.

(٥) مناقب الإمام الشافعي للرازي، ص ٢٧٦، مرجع سابق.

النص في الاحتجاج، ويكتفون بما قاله الأصحاب، على اعتبار أن النص قد يكون مردوداً بسبب مخالفته للشروط، ولهذا كان محمد بن الحسن -وهو يناظر الشافعي- إذا ذكر المسألة يُبين الحكم، ويقول: "قال أصحابي" أو قال: "قال أصحابنا"، والشافعي يرد بقوله: "أبكتاب الله هذا أم بسنة رسول الله -ﷺ-"<sup>(١)</sup>.

وقد تطرق لهذا الموضوع في عدة مواضع، وهي: فقرة (٣٠٨)، وفقرة (٣٢٦)، وباب: الحجية في تثبيت خبر الواحد (١٢٥٠-١٢٥٥).

ونلاحظ هنا أنه إنما عني بخطابه هذا أهل الفقه منهم، وهو ما نراه من خلال تكراره للفظ: "فقيها" (١٢٥٢)، و"فقيه" (١٢٥٣)، في حين أنه ذكر لفظ "عالم" مرة واحدة (١٢٥١).

وخلاصة ما تحدث عنه: أنه بعد أن فرغ من الحديث عن حجية الأخبار عموماً، وخبر الواحد خصوصاً، ابتدأ بقوله: "قال: فإن شبه على رجل بأن يقول: قد رُوي عن النبي حديث كذا، وحديث كذا، وكان فلان يقول قولاً يخالف ذلك الحديث" (١٢٥٠)، ثم قرر عدة أمور، وهي: أولاً: أنه لا يجوز لأحد رد حديث إلا بشروط وضوابط، حيث قال: "فإن قال قائل: قل فقيه في بلد إلا وقد روى كثيراً يأخذ به، وقليلاً يتركه؟، فلا يجوز عليه إلا من الوجه الذي وصفت... (١٢٥٣-١٢٥٤)، وهي احتماله للتأويل، ووجود قهمة في المخبر، أو ورود حديث بخلافه فقط، وليس ما ذكر الحنفية من شروط يردون بها الحديث، ولهذا ختم حديثه بقوله: "فإن لم يسلك واحداً من هذه السبل فيعذر ببعضها، فقد أخطأ خطأ لا عذر فيه عندنا والله أعلم" (١٢٥٥)، ثانياً: أنه لا ينسخ قول البشر حديث النبي -ﷺ-، "فإذا كانت السنة كما وصفت، لا شبه لها من قول خلق من خلق الله: لم يجوز أن ينسخها إلا مثلها، ولا مثل لها غير سنة رسول الله، لأن

(١) طبقات الشافعية الكبرى، ١٢٣/٢-١٢٤، مرجع سابق.

الله لم يجعل لآدمي بعده ما جعل له؛ بل فرض على خلقه اتباعه، فألزمهم أمره، فالخلق كلهم له تبع، ولا يكون للتابع أن يخالف ما فرض عليه اتباعه، ومن وجب عليه اتباع سنة رسول الله ﷺ لم يكن له خلافها، ولم يقدّم مقام أن ينسخ شيئاً منها" (٣٢٦)، ثالثاً: أنه يرى الجمع للأخبار قبل الترجيح والنسخ.

### المسألة الثالثة: الإكثار من القياس:

إن مما اشتهر عن أهل العراق الرأي والقياس، الذي أظهره أبو حنيفة، وقد عاب عليه أهل الحديث الإكثار منه، والإغراق فيه، حتى لا تكاد كما قال ابن المبارك تسمع في بعض مجالسه حديث رسول الله ﷺ، ولهذا فقد تعدد آراؤه في اليوم الواحد للمسألة الواحدة، وهو ما جعل حفص بن غياث يترك مجلسه، ويذهب لطلب الحديث<sup>(١)</sup>، وقد رد بعضهم ذلك إلى قلة علمه بالنصوص<sup>(٢)</sup>، وكما قيل: "من اتسع علمه بالنصوص قلت حاجته إلى القياس، كالواجد ماء لا يجرئه التيمم، وإنما يحتاج إليه في القليل"<sup>(٣)</sup>، فهذا وإن كان فيه شيء من الصحة؛ إلا أنه لا يصدق على الإمام أبي حنيفة، ولا الواقع الذي كان فيه، وإنما يرجع ذلك للطريقة التي سلكها الإمام، قال أبو زهرة: "ولقد كان مسلك أبي حنيفة في فهم النصوص يؤدي إلى الإكثار من القياس، إذ لا يكتفي بمعرفة ما تدل عليه من أحكام"<sup>(٤)</sup>، فأكثر ما يمكن قوله أنه خرج عن عادة أهل الحديث، في استنباط الأحكام، والتي كانت أقرب إلى التوقف منها إلى الاجتهاد، ولهذا فالتقييم لأبي حنيفة وأصحابه، فيه شيء من الإفراط والمغالاة، وهو ما قاله ابن معين، ومع ذلك فقد كانت هذه النظرة السائدة عند أهل الحجاز، عن أهل العراق، وهي أنهم يكثررون من الرأي

(١) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٨-١٠٧٩، ١٠٨٢، ١٠٨٦، مرجع سابق.

(٢) تاريخ بغداد، ١٥ / ٥٥٨، مرجع سابق. وجامع بيان العلم وفضله، ٢ / ١٠٧٣، مرجع سابق.

(٣) البحر المحيط، ١٦ / ٧، مرجع سابق.

(٤) أبو زهرة، محمد، أبو حنيفة حياته وعصره وآراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، ص ٣٦٨.



والقياس، وهذا يتضح من قول الإمام مالك، وسفيان بن عيينة، من أن أمر الكوفة كان معتدلاً سوياً حتى جاء أبو حنيفة، وأظهر القياس، وأكثر منه<sup>(١)</sup>، وهو ما يؤدي إلى كثرة التفرع الافتراضي، والذي لم يقع بعد، وهو ما عُرف به أهل الرأي في العراق كذلك، فهذا الإمام مالك يقول لأسد بن الفرات المغربي، على جهة الاستنكار، بعد أن أكثر عليه التفرع في المسائل: "حسبك يا مغربي، إن أحببت الرأي فعليك بالعراق"<sup>(٢)</sup>، فقد جعل التفرع غير العملي، والتوسع في توليد المسائل، سمة مستنكرة، والتي قد يؤدي الاشتغال بها إلى تعطيل السنن<sup>(٣)</sup>، وأنها صفة أهل الرأي في العراق؛ ولهذا فقد التحق ابن الفرات بمحمد بن الحسن، وقد كان يُعرف عن أهل المدينة كراهمهم الإكثار من تفرع المسائل، قال الإمام مالك: "أدركت هذه البلدة، وإنهم ليكرهون هذا الإكثار الذي في الناس اليوم"<sup>(٤)</sup>، وقد كان هذا منذ عهد الصحابة -رضي الله عنهم-، فقد أورد ابن عبد البر أقوال جمع من الصحابة، في كراهية ذلك، في كتابه جامع بيان العلم وفضله، باب: ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي والظن والقياس على غير أصل وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار<sup>(٥)</sup>، وهو ما كان عليه نهج أهل الحديث في العراق، فقد روى سفيان بن عيينة، عن فقيه العراق ابن شبرمة (١٤٤هـ) قوله: "أنا أول من سمى أصحاب المسائل الهداهة"<sup>(٦)</sup>، ومن قبله عبدة بن أبي لبابة الكوفي (١٢٧هـ)، حيث قال: "وددت

(١) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٨/٢-١٠٨٠، مرجع سابق.

(٢) عبد الله بن محمد المالكي، أبو بكر، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وأفريقية وزهادهم ونسآكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، حققه: بشير البكوش، راجعه: محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، ٢٥٦/١-٢٥٧.

(٣) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٥٤/٢، مرجع سابق.

(٤) الدوري، محمد بن مخلد بن حفص العطار البغدادي، أبو عبد الله، (١٤١٦هـ)، ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس، المحقق: عواد الخلف، مؤسسة الريان، بيروت، ص ٦٣. وجامع بيان العلم وفضله، ١٠٦٦/٢، مرجع سابق.

(٥) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٣٧/٢، مرجع سابق.

(٦) جامع بيان العلم وفضله، ١٠٧٨/٢، مرجع سابق.

أن أحظى من أهل هذا الزمان أن لا أسألمهم عن شيء ولا يسألوني عن شيء يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثر أهل الدراهم بالدراهم"<sup>(١)</sup>.

### كتاب الرسالة:

إن ما رآه الحجازيون، من عدم اللجوء إلى القياس إلا عند عدم وجود النص، عاما كان أو خاصا، وعدم الإكثار منه؛ إذ أنه لا يستعمل إلا عند الحاجة، هو ما كان يراه الإمام الشافعي، ولهذا كان كثير الاستدلال بالنص، ومما قد يوضح هذا ما رواه أبو الفضل الزجاج حيث قال: لما قدم الشافعي إلى بغداد وكان في الجامع إما نيف وأربعون حلقة أو خمسون حلقة، فلما دخل بغداد ما زال يقعد في حلقة حلقة، ويقول لهم: قال الله، وقال الرسول، وهم يقولون: قال أصحابنا، حتى ما بقي في المسجد حلقة غيره<sup>(٢)</sup>. وقد صرح بذلك لتلميذه الإمام أحمد حين سأله عن القياس، قال الميموني: سمعت أحمد ابن حنبل يقول سألت الشافعي عن القياس، فقال: "عند الضرورات"<sup>(٣)</sup>، وهو ما سطره في كتاب الرسالة، الذي كتبه لأهل العراق، الذين عرف عن أهل الرأي منهم الإكثار منه، وهذا الذي قلته هو ما فهمه الزركشي من كلام الشافعي في هذا الكتاب فبوب مستدلا بما قاله في الرسالة، فقال: "مسألة: إنما يستعمل القياس إذا عدم النص"<sup>(٤)</sup>. وهذا هو منهج الشافعي الدائم، الذي كان يصرح به، فقد قال بعد الاستدلال بالقياس في مسألة من المسائل: "ولو كان محفوظا عندنا كان أحب إلينا من القياس"<sup>(٥)</sup>. وهو نفس المنهج الذي سار عليه تلميذه الإمام أحمد، فقد كان يقول: "ما تصنع بالرأي والقياس، وفي الحديث ما

(١) جامع بيان العلم وفضله، ٢/ ١٠٥٦، مرجع سابق.

(٢) تاريخ بغداد، ٢/ ٤٠٩، مرجع سابق.

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى، ص ٢٠٤، مرجع سابق.

(٤) البحر المحيط، ٧/ ٤٥، مرجع سابق.

(٥) الأم، ١/ ٨٠، مرجع سابق.

يغنيك عنه"<sup>(١)</sup>، ومما نُقل عنه أيضاً أنه كان إذا سئل في المسائل الافتراضية، يقول: "دعنا من المسائل المحدثّة، خذ فيما فيه حديث"<sup>(٢)</sup>.

وقد تطرق لهذا الموضوع في موضع: وهو مثزلة الإجماع والقياس (١٨١٢-١٨٢١).  
 وخلاصة ما تحدث عنه: توضحه عبارة له، فبعد أن قال: "قال: فقد حكمت بالكتاب والسنة، فكيف حكمت بالإجماع، ثم حكمت بالقياس، فأقمتها مع كتاب أو سنة؟" (١٨١٢)، قال: "نحكم بالإجماع ثم القياس، وهو أضعف من هذا، ولكنها مثزلة ضرورة، لأنه لا يحل القياس والخبر موجود، كما يكون التيمم طهارة في السفر عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارة إذا وجد الماء، إنما يكون طهارة في الإعواز" (١٨١٧).

### – الفقرة الثانية: جوانب القصور والخلل عند أهل الكلام:

#### المسألة الأولى: عدم حجية السنة:

إن مما نتج عن الفتن، والتي كان سببها الهوى، واتباع الرأي بدون أصل، أن ظهر أناس يردون السنة، بأشكال مختلفة، فبعضهم لا يعتبرها حجة أصلاً، وبعضهم يقبل ما كان له أصل في الكتاب، ويرد غيره<sup>(٣)</sup>، ومن كان يرد بعضاً من السنن ويعمل فيها عقله الخوارج<sup>(٤)</sup>، ولذلك قالت عائشة لمن سألتها عن العلة في قضاء الصوم دون الصلاة للحائض، "أحرورية أنت؟"، ومعلوم أن هذه الكلمة نسبة إلى البلدة وهي "حروراء" التي

(١) أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، (١٤١٠هـ – ١٩٩٠م)، العدة في أصول الفقه، حققه وعلق عليه وخرج نصه: د. أحمد بن علي بن سير المبارك، ١٢٨٢/٤.

(٢) ابن مفلح، محمد، شمس الدين المقدسي، أبو عبد الله، (١٤٢٤هـ – ٢٠٠٣م)، كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين المرادوي، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ١١/١٤١٤.

(٣) السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (١٤٠٩هـ – ١٩٨٩م)، مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ص ٦-٧.

(٤) العين، محمود بن أحمد، بدر الدين أبو محمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١١/٥٧.

خرجت منها أول فرقة للخوارج وهي قرية من قرى الكوفة<sup>(١)</sup>، وقد قال ابن حجر العسقلاني: "ويقال لمن يعتقد مذهب الخوارج حروري، لأن أول فرقة منهم خرجوا على علي بالبلدة المذكورة، فاشتبهوا بالنسبة إليها، وهم فرق كثيرة، لكن من أصولهم المتفق عليها بينهم الأخذ بما دل عليه القرآن، ورد ما زاد عليه من الحديث مطلقاً"<sup>(٢)</sup>، ومن بدع الأزارقة المنسوبة إلى نافع بن الأزرق (٦٠هـ) أحد رؤوس الخوارج، وقد خرج بالبصرة، إسقاط الرجم عن الزاني، إذ ليس في القرآن ذكره<sup>(٣)</sup>.

### كتاب الرسالة:

لقد تحدث الإمام الشافعي عن هذا الموضوع في هذا الكتاب الذي كتبه في البلد الذي ظهر فيه من يرد السنة، وفي طلب مُحدِّثٍ وحافظٍ وهو ابن مهدي من الإمام الشافعي كتابة بعض الموضوعات، والتي من ضمنها "قبول الأخبار" إشارة إلى الحاجة للحديث عن حجية السنة، في المكان الذي كان فيه ابن مهدي وهو العراق، وكذا في زمانه، وهو عصر الإمام الشافعي، ويتبين ذلك من خلال أسلوب الإمام الشافعي الذي اتبعه في بيان أدلته ومخاطبة خصمه، فإنك تلاحظ أنه انطلق مما هو متفق عليه، ولهذا فقد أكثر من الاستدلال بالكتاب في معرض التأصيل لحجية السنة، وكأنه لم يرسل كتابه هذا إلى أحد حفاظ وأعلام الحديث؛ إذ كان الأولى به أن يملأ هذا المبحث بالآثار، ففي الأبواب الخمسة التي تحدث فيها عن حجية السنة استدلل بخمس وعشرين آية، بينما لم يتجاوز استدلاله بالأحاديث الخمسة منها، وقد أشار السيوطي إلى رد الإمام الشافعي هذا، الذي في كتاب الرسالة، على منكري السنة في زمانه، في كتابه: "مفتاح الجنة في

(١) الفرق بين الفرق، ص ٥٧، مرجع سابق.

(٢) فتح الباري، ٤٢٢/١، مرجع سابق.

(٣) الملل والنحل، ١/١١٨، ١٢١، مرجع سابق.

الاحتجاج بالسنة"<sup>(١)</sup>، وقال بعد الانتهاء من الاستدلال على حجية السنة بما جاء في كتاب الرسالة، وبعد مضي ما يقرب من نصف الكتاب، قال: "هذا الذي سقته، من أول الكتاب إلى هنا، كله تحرير الإمام الشافعي -رضي الله عنه-، كلاماً واستدلالاً بالأحاديث، ولقد أتقنه رضي الله عنه، وأطنب فيه لداعية الحاجة إليه في زمنه، لما كان يناظره من الزنادقة والرافضة، الرادين للأخبار"<sup>(٢)</sup>، ونقاشه لعلماء البصرة الذين ينكرون حجية الحديث في كتابه الأم -وأصله الحجة- يوضح هذا<sup>(٣)</sup>، ففي كتاب "جماع العلم"، تحدث فيه عمن قبل القرآن، ورد الحديث عموماً<sup>(٤)</sup>، وهو يقصد بذلك أهل الكلام، وذلك في باب: "حكاية قول الطائفة التي ردت الأخبار كلها"<sup>(٥)</sup>. وهو السبب نفسه الذي جعل الإمام أحمد يؤلف كتاب "طاعة الرسول"، فقد قال ابنه صالح: "هذا كتاب عمله أبي -رضي الله عنه- في مجلسه رداً على من احتج بظاهر القرآن وترك ما فسرهُ رسول الله -ﷺ- ودل على معناه وما يلزم من اتباعه -ﷺ- وأصحابه رحمة الله عليهم"<sup>(٦)</sup>،

وقد تطرق لهذا الموضوع في عدة مواضع وهي: البيان الرابع (٩٦-١٠٣)، وبيان فرض الله في كتابه اتباع سنة نبيه (٢٣٦-٢٥٧)، وباب: فرض الله طاعة رسول الله مقرونة بطاعة الله ومذكورة وحدها (٢٥٨-٢٦٨)، وباب: ما أمر الله من طاعة رسول الله (٢٦٩-٢٨١)، وباب: ما أبان الله لخلقه من فرضه على رسوله اتباع ما أوحى إليه، وما شهد له به من اتباع ما أمر به، ومن هداه وأنه هاد لمن اتبعه (٢٨٢-٣١١).

(١) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ص ٦-٧، مرجع سابق.

(٢) مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة، ص ٣٥، مرجع سابق.

(٣) الشافعي، ص ٥٨، مرجع سابق.

(٤) تاريخ التشريع الإسلامي، ص ١٥٣، مرجع سابق.

(٥) الشافعي، محمد بن إدريس المطلب، جماع العلم، تعليق وتحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية، ص ١٢-١٣.

(٦) طبقات الحنابلة، ٦٥/٢، مرجع سابق.

وخلاصة ما تحدث عنه: أن السنة حجة من عدة أوجه بحسب نوعها: فهي إما مؤكدة أو مبينة لما في القرآن، أو مستقلة، فأما كونها مؤكدة أو مبينة لما في القرآن فهذا دليل على وجوب قبولها بلا خلاف، لأن ما في القرآن أصل لها، وأما المستقلة فقد دل القرآن في نصوص كثيرة على وجوب قبولها، منها: ١- أن الله منّ على عباده بتعليمه لهم الكتاب والحكمة، والحكمة في مقابل الكتاب هي السنة، وقد قال الإمام الشافعي: "فسمعت من أَرْضَى من أهل العلم بالقرآن يقول: 'الحكمة سنة رسول الله ﷺ' - (٢٥٢). ٢- أن الله قد فرض علينا بتوجيه مباشر طاعة رسوله ﷺ -، وحرّم علينا معصيته. ٣- إقرانه سبحانه وجوب الإيمان برسوله بالإيمان به، ووجوب طاعة رسوله بطاعته. ٤- أن الله أمر رسوله باتباع ما أوحى إليه، وشهد له باتباع أمر الله، واستمساكه به، ثم قال الإمام الشافعي: "فأبان الله أن قد فرض على نبيه اتباع أمره، وشهد له بالبلاغ عنه، وشهد به لنفسه، ونحن نشهد له به، تقربا إلى الله بالإيمان به، وتوسلا إليه بتصديق كلماته، أخبرنا عبد العزيز... أن رسول الله ﷺ - قال: 'ما تركت شيئا مما أمركم الله به إلا وقد أمرتكم به، ولا تركت شيئا مما نهاكم الله عنه إلا وقد نهيتكم عنه' (٢٨٨) - (٢٨٩). وإلى جانب النصوص القرآنية فقد ذكر بعض الآثار الدالة على وجوب اتباع السنة، كقوله ﷺ: "لا ألفين أحدكم متكئا على أريكته يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به أو نهيت عنه فيقول لا أدري ما وجدنا في كتاب الله اتبعناه".

#### المسألة الثانية: عدم حجية خبر الواحد:

إن من المعلوم أن السنة مصدر من مصادر التشريع، وقد تلقاها الصحابة عن الرسول ﷺ -، دون اعتراض أو تفريق بينها، وقد يكون بعضهم لم يسمعها من النبي ﷺ - مباشرة، وقد يتواتر بعضها بينهم، إلا أن الغالب لم تكن كذلك؛ بل كانت خبر آحاد، وهكذا نقلوها لمن بعدهم، دون تفريق بينها، حتى ظهر من يميز بين حديث النبي ﷺ -

في القبول، فقبل المتواتر، ورد الآحاد منها<sup>(١)</sup>، ومن أولئك طوائف من الروافض<sup>(٢)</sup>، وجمهور المعتزلة القدريّة<sup>(٣)</sup>، قال ابن حزم: "إن جميع أهل الإسلام كانوا على قبول خبر الواحد الثقة عن النبي -ﷺ-، يجري على ذلك كل فرقة في عملها، حتى حدث متكلمو المعتزلة بعد المائة من التاريخ فخالفوا"<sup>(٤)</sup>.

### كتاب الرسالة:

لقد تحدث الإمام الشافعي فيما يتعلق بالاحتجاج بخبر الواحد عموماً، وأوضح فيه رأيه، وهو قبوله، وهو ما سلاحظه من خلال تسمية الباب الذي تحدث فيه عن حجية خبر الواحد، وقد وجد في عصره من يرد خبر الواحد في العراق، فكانت هناك حاجة إلى الحديث عن هذا الموضوع في هذا الكتاب، فممن نقل عنه رد خبر الآحاد: إبراهيم بن إسماعيل بن إبراهيم بن عليّة (٢١٨هـ)<sup>(٥)</sup>، البصري المتكلم الجهمي، وقد جرت بينه وبين الإمام الشافعي مناظرة في خبر الواحد في بغداد، قال الحارث بن سريج النقال: دخلت على الشافعي يوماً وعنده أحمد بن حنبل، والحسين القلاس، وكان الحسين أحد تلاميذ الشافعي المقدمين في حفظ الحديث، وعنده جماعة من أهل الحديث، والبيت غاص بالناس، وبين يديه إبراهيم بن إسماعيل بن عليّة وهو يكلمه في خبر الواحد، فقلت: يا أبا

(١) السيوطي، جلال الدين، صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، تحقيق: د.علي سامي النشار، والسيدة سعاد علي عبد الرزاق، مجمع البحوث الإسلامية، سلسلة إحياء التراث الإسلامي، ٢١٢/١-٢١٣.

(٢) البرهان، ٢٢٨/١، مرجع سابق. وابن النجار، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوح، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، شرح الكوكب المنير، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ٣٦٥/٢.

(٣) الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، كتاب التلخيص في أصول الفقه، المحقق: عبد الله حوّل النبالي، وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ٣٢٧/٢. والبرهان، ٢٢٨/١، مرجع سابق. والمستصفي، ص ١١٨، مرجع سابق. وشرح الكوكب المنير، ٣٦٥/٢، مرجع سابق.

(٤) ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، أبو محمد، الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: أ.د.إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ٨٨/٢.

(٥) السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، أبو المظفر، (١٤١٨هـ-١٩٩٩م)، قواطع الأدلة في الأصول، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ٣٣٥/١.

عبد الله، عندك وجوه الناس، وقد أقبلت على هذا المبتدع تكلمه؟ فقال لي وهو يتسم: كلامي لهذا بحضرهم أنفع لهم من كلامي لهم، قال: فقالوا: صدق، قال: فأقبل عليه الشافعي، فقال له: ألسنت تزعم أن الحجة هي الإجماع؟ قال: فقال: نعم، فقال الشافعي: خبرني عن خبر الواحد العدل، أليجماع دفعته أم بغير إجماع؟ قال: فانقطع إبراهيم ولم يجب، وسر القوم بذلك<sup>(١)</sup>، وإبراهيم بن عليّة هذا هو من تلامذة أبي بكر الأصم المعتزلي<sup>(٢)</sup>، القائل: "لو أن مائة خير مجموعة قد ثبت أنها كلها صحاح إلا واحدا منها لا يعرف بعينه أيها هو قال فإن الواجب التوقف عن جميعها فكيف وكل خير منها لا يقطع على أنه حق متيقن ولا يؤمن فيه الكذب والنسخ والغلط"<sup>(٣)</sup>، ولهذا فقد نسب إليه أيضا ما نسب إلى تلميذه من القول برد خبر الواحد<sup>(٤)</sup>، وقد وردت في كتاب الرسالة نصوص تدل على إقرار الإمام الشافعي بوجود من يقول برد خبر الواحد، حيث قال: "فقال: هذه رواية منفردة، يردها عليّ وعليك غيري وغيرك، ولغيري عليك فيها موضع مطالبة. قلت: نحن وأنت ممن يثبتها؟، قال: نعم. قلت: فالذين يردونها يعلمون ما وصفنا من تثبتها وغيره" (١٤١١-١٤١٤). وقد صرح بذلك في كتابه الذي كتبه بعده، وهو كتاب "جماع العلم"<sup>(٥)</sup>، والذي رد فيه على أهل الكلام ممن لا يقول بقبول خبر الواحد<sup>(٦)</sup>، والذي يسميه الشافعي بخبر الخاصة، فقال: "باب: حكاية قول من رد خبر الخاصة"<sup>(٧)</sup>.

(١) تاريخ بغداد، ٥١٢/٦، مرجع سابق. وتاريخ الإسلام، ٥٢/١٥، مرجع سابق.

(٢) لسان الميزان، ٤٢٧/٣، مرجع سابق.

(٣) الإحكام لابن حزم، ١١٩/١، مرجع سابق.

(٤) قواطع الأدلة، ٣٣٥/١، مرجع سابق.

(٥) أحمد محمد شاكر، تعليق وتحقيق جماع العلم للشافعي، مكتبة ابن تيمية، ص ٧.

(٦) جماع العلم، ص ١٢، مرجع سابق.

(٧) جماع العلم، ص ٤٦، مرجع سابق.



وقد تطرق لهذا الموضوع في موضع وهو: باب: الحجية في تثبيت خبر الواحد (١١٠١-١٢٤٩).

وخلاصة ما تحدث عنه: أنه مما يلاحظ من خلال ترجمة الباب أن الإمام يذهب إلى حجية خبر الآحاد، ولهذا فقد تكلم أول ما تكلم فيه هو عن الأدلة على حجيته، وابتدأ استدلاله بمجموعة من الأحاديث، دل بعضها على وجوب الأداء للأخبار ممن سمعها ولو كان فردا، وبعضها على وجوب أخذ الحديث وإن لم يكن له أصل في الكتاب العزيز، وكذا ثبوت حجته من فعله ﷺ، وإقراره لعمل الصحابة في قبوله، ثم استدل بفعل الخلفاء الراشدين من بعده ﷺ، وكذا إجماع المسلمين على أن كلا من الخليفة، والقاضي، والأمير، والإمام، لا يكون إلا واحدا، وكل واحد منهم في معنى المخبر بحلال أو حرام، وأن خبر الواحد يترك له الاجتهاد والقياس، ويخصص به ظاهر الكتاب، وهذا كله بعد ثبوت صحته، والتأكد منها، والاحتياط لها، وهو ما يفسر عدم قبول الصحابة لبعض أخبار الآحاد، أو التوقف فيها في بادئ الأمر، وأنه حجة مستقلة بذاته، لا يحتاج إلى تقوية من مصدر آخر، كعمل الخلفاء الراشدين به وغيره، ولا أدل على حجته من كون رسل الله كانوا يبعثون أحادا إلى أقوامهم، وهو ما أثبتته القرآن الكريم، فقبول خبر الواحد هو دأب الصحابة ومن بعدهم من التابعين وتابعيهم إلى زمن الإمام الشافعي، حتى قال: "ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة أجمع المسلمون قديما وحديثا على تثبيت خبر الواحد والانتفاء إليه، بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبتته، جاز لي؛ ولكن أقول لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجودا على كلهم" (١٢٤٩).

### المسألة الثالثة: عدم حجية الإجماع والاعتداد به:

والإجماع هو اتفاق جميع مجتهدي الأمة في واقعة ما، بعد وفاة النبي ﷺ، وهو بهذه الصورة ينظر إليه من جهتين، وفي كل واحدة منهما خلاف، الأول منهما هو في كونه حجة، والجهة الأخرى هي في تحققه ووقوعه فعلا، وأكثر الفقهاء والمتكلمين على

حجته ووقوعه، ومنع من كونه حجة بعض الشيعة الإمامية<sup>(١)</sup>، وهذا العلامة الأمير الصنعاني يصف لنا هذا الخلاف بقوله: "ولعلماء الأمة خلاف كثير طويل شهير في الإجماع، منهم من قال بعدم إمكان وقوعه، وإن من يدعيه كاذب، ومنهم من قال بإمكان وقوعه، ولكنه ليس بحجة، ومنهم من قال بأنه واقع وأنه حجة وهذا الأخير قول الجمهور الذي عدوه من الأدلة"<sup>(٢)</sup>.

### كتاب الرسالة:

لقد اختلف واقع العراق بالنسبة للإجماع في زمن الشافعي بين منكر له، وبين مفرط ومدع له دون استقراء، وكلا الأمرين كان في معتزلة العراق، فممن ثبت إنكاره له منهم وكونه غير حجة عنده النظام<sup>(٣)</sup>، ومن المدعين له والمستدلين به، بشر المريسي وغيره، كما كان الإمام أحمد يقول: "من ادعى الإجماع فقد كذب، لعل الناس قد اختلفوا، هذه دعوى بشر المريسي، والأصم، ولكن يقول: لا نعلم، لعل الناس اختلفوا ولم يبلغه"<sup>(٤)</sup>، ولهذا فقد سلك الإمام الشافعي من أجل ذلك مسلك الاعتدال في هذا الكتاب، فعمل على تثبيت الإجماع وكونه حجة بعد الكتاب والسنة، وهو ما طلب عبد الرحمن بن مهدي من الشافعي بيانه، في قوله: "حجة الإجماع"، وفي رواية: "صحة

(١) ابن عقيل، علي بن عقيل بن محمد البغدادي، أبو الوفاء، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، الواضح، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان، ١٠٤/٥-١٠٥. والشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس، ود. ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي، ١٩٤/١.

(٢) الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، (١٩٨٦م)، أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، ود. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت، ص ١٤٣.

(٣) أبو الحسين البصري، محمد بن علي الطيب، (١٤٠٣هـ-)، المعتمد، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ٤/٢.

(٤) العدة، ١٠٥٩/٤، مرجع سابق.

الإجماع<sup>(١)</sup>، وقد صرح الزركشي بورود هذا الموضوع في النسخة البغدادية، فقال: "وكلام الشافعي في الرسالة "البغدادية" يقتضي ثبوته-الإجماع- بالإجماع"<sup>(٢)</sup>، وأما استدلاله بالآية عليه لم يذكر لا في الرسالة الجديدة ولا القديمة، وإنما كان ذلك في مصر، ردا على سؤال شيخ بحضور المزني والربيع<sup>(٣)</sup>، ومضى الإمام في الوقت ذاته في التأكيد على أن دعوى الإجماع في المسائل الفرعية والتي يطلق عليه "علم الخاصة"، أمر يحتاج إلى استقراء تام لأقوال العلماء وهو ما يصعب وقوعه في ذلك الوقت، حتى أن دعوى الإجماع في هذه المسائل خلاف الإجماع<sup>(٤)</sup>. وقد أقر بوجود هذا النزاع والجدال في الإجماع في زمن الشافعي كل من الشيخ الخضري<sup>(٥)</sup>، والشيخ أبي زهرة<sup>(٦)</sup>.

وقد تطرق لهذا الموضوع في مواضع، وهي: باب: الإجماع (١٣٠٩-١٣٢٠)، والفقرة (١٢٠) و(١٥٥٩)، و(١٨١٢-١٨١٨).

وخلاصة ما تحدث عنه: أن الإجماع عبارة عن اتفاق علماء الأمة دون وجود مخالف لهم، وأكد في أكثر من موضع أنه أحد مصادر التشريع، بعد الخير في القرآن والسنة، وقبل القياس، ومن ثم شرع في بيان التأصيل لهذا الدليل، مما ورد من الآثار، من أن الأمة لا تجتمع على ضلال، وأن علينا بالجماعة، وهو ما لا يمكن تفسيره إلا بما اتفق عليه عامة علماء الأمة من التحليل والتحريم؛ إذ لا معنى للزوم الأبدان، فلا غفلة في الجماعة عن معنى كتاب، ولا سنة ولا قياس. وفي نفس الوقت يقر بأن ادعاء تحقق الإجماع في مسألة ما، مما يمكن الخلاف فيه وهي المسائل الظنية لا القطعية قد يكون من

(١) مناقب الشافعي للبيهقي، ٤٥٣/١، مرجع سابق.

(٢) البحر المحيط، ٣٨٦/٦، مرجع سابق.

(٣) مناقب الإمام الشافعي للأبري، ص ٨٣، مرجع سابق. وطبقات الشافعية الكبرى، ١١٢/٢، مرجع سابق.

(٤) الأم، ٢٩٤/٧-٢٩٦، مرجع سابق.

(٥) تاريخ التشريع الإسلامي، ص ١٧٣، مرجع سابق.

(٦) الشافعي، ص ٨٥، مرجع سابق.

المستحيلات، ولهذا يكتفى بإدعاء عدم العلم بوجود مخالف في هذا المسألة، ولهذا حين أراد تثبيت خبر الواحد، قال: "ولو جاز لأحد من الناس أن يقول في علم الخاصة: أجمع المسلمون قديما وحديثا على تثبيت خبر الواحد، والانتفاء إليه، بأنه لم يعلم من فقهاء المسلمين أحد إلا وقد ثبتته جاز لي. ولكن أقول: لم أحفظ عن فقهاء المسلمين أنهم اختلفوا في تثبيت خبر الواحد بما وصفت من أن ذلك موجودا على كلهم" (١٢٤٨-١٢٤٩)<sup>(١)</sup>.

### المسألة الرابعة: القول بعدم حجية القياس:

إن مما هو معلوم أن الله قد أتم دينه على خلقه، وتوفي الرسول -ﷺ-، وقد أدى ما عليه من البلاغ، ونحن على ذلك من الشاهدين، وبهذا فقد انقطع الوحي، وهذا يعني أن النصوص ثابتة ومنتية، وفي المقابل فإننا نجد أن الحوادث قد تجددت، فكان هناك حاجة لمصادر أخرى تعين على استنباط الأحكام، والتي كان منها القياس، وهو إعطاء حادثة جديدة حكم حادثة وقعت في زمن الوحي، ونزل فيها حكم، لاتفاقهما في العلة، وقد قال به جمهور الفقهاء<sup>(٢)</sup>، وكثير من المتكلمين<sup>(٣)</sup>، إلا أنه قد وجد من يقول بعدم مشروعيته في العراق، كالإمامية<sup>(٤)</sup>، وبعض الخوارج<sup>(٥)</sup>، والمعتزلة.

- 
- (١) مما ذكر في موضوع الإجماع هو رده على من يقول بحجية إجماع أهل المدينة، وهم المالكية، ولعل هذا من زيادة الإمام في النسخة المصرية، والتي كان المذهب المالكي هو السائد فيها. الشافعي، ص ٢٧١-٢٧٢، مرجع سابق.
- (٢) قواطع الأدلة، ٧٢/٢، مرجع سابق. والسبكي، الإجماع، ٧/٣، مرجع سابق.
- (٣) أبو الحسين البصري، محمد بن علي بن الطيب، (١٤١٠هـ-)، شرح العمدة، تحقيق ودراسة: د. عبد الحميد بن علي أبو زيد، دار المطبعة السلفية، القاهرة، ٢٨٢/١.
- (٤) شرح العمدة، ٢٨٢/١، مرجع سابق. وقواطع الأدلة، ٧٢/٢، مرجع سابق. والمستصفي، ص ٣٥١، مرجع سابق.
- والآمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - لبنان، ١٨٢، ٥/٤.
- (٥) الإحكام لابن حزم، ٢٠٣/٧، مرجع سابق.

## كتاب الرسالة:

لقد كان للشافعي حظ في الرد على من أنكر القياس، ومن أولئك المعتزلة، والذين ظهروا في عصره، كالنظام<sup>(١)</sup> من معتزلة البصرة، وكذا بعض معتزلة بغداد<sup>(٢)</sup>، كعيسى المراد<sup>(٣)</sup>، وقد ألمح الزركشي إلى ذلك بقوله -وهو يعدد كتب الشافعي في الأصول-: "... وكتاب "القياس" الذي ذكر فيه تضليل المعتزلة، ورجوعه عن قبول شهادتهم"<sup>(٤)</sup>، وقد نقل البيهقي عن الشافعي في الرسالة القديمة قوله: "فإذا نزلت نازلة لم نجد فيها واحدة من هذه الأربعة الأخبار-الكتاب، والسنة، وبعض أقوال الصحابة، والإجماع- فليس السبيل في الكلام في النازلة إلا اجتهد الرأي"<sup>(٥)</sup>، وقد قال الشيخ الخضري وهو يتحدث عن تلك الحقبة التي كانت في زمن الشافعي: "وأحسن ما وصلنا في الدفاع عن القياس واعتباره حجة شرعية، ما قرأنا للإمام محمد بن إدريس في رسالته الأصولية، وفي الأم"<sup>(٦)</sup>. وقد تطرق لهذا الموضوع في مواضع، وهي: باب: البيان الخامس (١٠٤-١٢٥)، وفقرة (٥٩٧)، وباب: القياس (١٣٢١-١٣٧٦)، وباب الاجتهاد (١٣٧٧-١٤٥٥)، وفقرة (١٤٦٨).

**وخلاصة ما تحدث عنه:** أن للعلم جهات ومصادر يؤخذ منها والتي منها القياس، ثم يبين أنه نوع من الاجتهاد، وهو ما اسماه "علم اجتهد بقياس"<sup>(٧)</sup> (١٣٣٢)، الذي دل على جوازه الكتاب والسنة، ثم عدد بعض هذه الأدلة.

(١) المعتمد، ٢٣٠/٢، مرجع سابق. وشرح العمدة، ٢٨١/١، مرجع سابق. وقواطع الأدلة، ٧٢/٢، مرجع سابق.

(٢) منهاج السنة، ٤٦٩/٢، مرجع سابق.

(٣) الإحكام لابن حزم، ٢٠٣/٧، مرجع سابق.

(٤) البحر المحيط، ١٨/١، مرجع سابق.

(٥) المدخل إلى السنن الكبرى، ص ١٠٩، مرجع سابق.

(٦) تاريخ التشريع الإسلامي، ص ١٧٠، مرجع سابق.

(٧) ذهب البعض إلى أن الاجتهاد هو بعينه القياس عند الشافعي، والذي أراد أنه عند الشافعي غير القياس وإن كان في معناه، من أن كل واحد منهما يتوصل به إلى حكم غير منصوص عليه، والدليل هذا من كتاب الرسالة هذه العبارة،

### المسألة الخامسة: تأثيم المخطئ في الاجتهاد:

الاجتهاد هو إعمال النظر في النصوص، والفهم لها من خلال معرفة المقاصد والمآلات، وبذل الجهد في استنباط الحكم لكل واقعة وقعت، مما لم يرد فيه نص، وهذا يعني الحكم بالرأي بما غلب على الظن، وهو ما أجمع الصحابة على جوازه<sup>(١)</sup>، والقول بالجواز قائم على أساس أن المسائل والأحكام منها ما هو قطعي الدلالة، ومنها ما هو ظني الدلالة، وأن الاجتهاد إنما هو حاصل في الظنيات، ولهذا فقد اتفق أهل الحق على أنه لا إثم على المجتهد المخطئ فيها، وإنما الإثم في الاجتهاد في الأمور القطعية<sup>(٢)</sup>، وخالف في هذا بعض المعتزلة.

### كتاب الرسالة:

إن ممن قال بإثم المخطئ في المسائل الاجتهادية من المعتزلة في زمن الشافعي، أبو بكر الأصبم، وابن علية، وبشر المريسي<sup>(٣)</sup>، ومن المعلوم ما كان عليه الإمام الشافعي من دراية بأهل الكلام وآرائهم، وما كان بينه وبين بشر المريسي من علاقة وطيدة، حتى أنه نزل عنده عندما دخل بغداد، وكان بشر يحله ويحبه<sup>(٤)</sup>، وقد كان كثير المجادلة لهم، وثبتت مجادلته لبشر في مسائل كثيرة، فقد يكون لما قاله بشر وغيره في تأثيم المخطئ في

---

وقال في موضع آخر: "باجتهاد القياس" فقرة (١٣٥٨)، انظر الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٦/١١٨. وقواطع الأدلة، ٢/٧١، مرجع سابق. والبحر المحيط، ١٣/٧-١٤، مرجع سابق.

(١) المستصفي، ص ٢٨٦، مرجع سابق.

(٢) الإحكام للآمدي، ١٨٢/٤، مرجع سابق. والبحر المحيط، ٢٨١/٨-٢٨٢، مرجع سابق.

(٣) المعتمد، ٣٧١/٢، مرجع سابق. وشرح العمدة، ٢٣٥/٢، مرجع سابق. والعدة، ١٥٤٨/٥، مرجع سابق.

والمستصفي، ص ٣٤٨، ٣٥٠، مرجع سابق. والإحكام للآمدي، ١٨٢/٤-١٨٣، مرجع سابق. والبحر المحيط، ٨/٢٩٧، مرجع سابق.

(٤) مناقب الشافعي للبيهقي، ١/٢٠٤، مرجع سابق.

الاجتهاد، مكانة في كتابه هذا، وما يشعرنا بذلك هو وقوفه فيه عند مسائل كثيرة ينتقد فيها بعض المعتزلة، والتي منها حجية خبر الواحد والإجماع والقياس. ومما ذكره بعض الشافعية أن هناك قولاً للشافعي في القديم في مقابل الجديد، والعكس، في مسألة هل الحق واحد في المسائل الاجتهادية أم لا؟، وهذا يعني أن هذه المسألة كان للشافعي فيها قول في العراق<sup>(١)</sup>.

وقد تطرق لهذا الموضوع في موضع وهو: في باب: الاجتهاد (١٤٠٩-١٤٥٥).  
وخلاصة ما تحدث عنه: هو بيان جواز الخطأ، وعدم إصابة الحق<sup>(٢)</sup>، من أحد المجتهدين، أو جميعهم، مع عدم تأثيم المخطئ؛ بل إنه يؤجر على اجتهاده، ما دام أنه بذل وسعه في ذلك؛ إذ لم يكلف إلا به، وقد نص الحديث على أن المخطئ للحق أجر، غير العامد، وأن المصيب له أجران.

وهكذا رأينا في هذا المبحث صوراً من معالجة الإمام الشافعي لجوانب القصور والخلل عند علماء الحديث وكذا أهل الرأي في العراق، وذلك من خلال كتابه "الرسالة"، ولا يسعني في ختام هذا المبحث إلا أن أقول مثل ما قال أبو زرعة: "صدق أحمد بن حنبل، ما أعلم أحداً أعظم منةً على الإسلام في زمن الشافعي من الشافعي، ولا أحد ذبَّ عن سنن رسول الله -ﷺ-، مثل ما ذبَّ الشافعي، ولا أحد كشف عن سوءاتِ القوم مثل ما كشفه"<sup>(٣)</sup>.

(١) البحر المحيط، ٢٨٣/٨، ٢٩٤، مرجع سابق.

(٢) اختلف الشافعية في فهم ألفاظ الشافعي، في مسألة هل كل مجتهد مصيب، أم أن المصيب للحق واحد، قواطع الأدلة، ٣٠٩/٢. والبحر المحيط، ٢٨٣/٨، ٢٩٥، مرجع سابق.

(٣) مناقب الشافعي للبيهقي، ٢٧٩/٢، مرجع سابق.

## الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على رسوله وآله والأصحاب، وبعد،

فهذه خاتمة للبحث أود أن أذكر فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج، وهي:

١- أن الإمام الشافعي أراد من خلال هذا الكتاب الإسهام في معالجة جوانب القصور والخلل عند أهل الحديث، وأهل الرأي في العراق.

٢- أن الإمام الشافعي استطاع توصيف الواقع، توصيفا دقيقا وعميقا ومنصفا، ومن ثم قام بالمعالجة، ولهذا جاء كتابه كالبلسم لأهل العراق، فتلقفه العلماء هناك من كلتا المدرسين، وكتبوه واستفادوا منه.

٣- أن جوانب المعالجة التي تطرق إليها الإمام في هذا الكتاب تمثلت في عدة صور، فمنها ما يتعلق بالتعليم والتدريب كما في مسألة قلة الفقه والفهم للنصوص، ومنها ما يتعلق بالتنبيه والإيضاح والضبط وهو ما لاحظناه في مسألة ضبط الرواية، وكذا مسألة اعتبار الاستحسان دليلا، وشروط قبول الآحاد، والإكثار من القياس، وتأثير المخطئ في الاجتهاد، ومنها ما يتعلق بالتأصيل والتقعيد وذلك في مسألة عدم حجية كل من السنة، وخبر الواحد، والإجماع، والقياس، وكل ذلك كان بأسلوب مقنع وجذاب، مبني على خطاب العقل والمحوارة له، وكذا بيان الحجة والبرهان، مع حسن الصياغة والبيان.

٤- أن هذا الكتاب فيه تعزيز وتقوية لأهل الحديث، وانتصار لهم، مما أسهم في رفع استيلاء أهل الرأي على الفقه والفتوى.

٥- رغم أن كتاب الرسالة كان تلبية لواقع وردا على مخالف؛ إلا أن الإمام الشافعي لم يتطرق لذكر فئة أو جماعة، أو شخص بعينه، وإنما ناقش الآراء والأفكار.



٦- أن ما سطر في هذا الكتاب يدل على القدرة العلمية لمؤلفه وعمقها، مما جعل العلماء ينبهرون به في وقت كتابته، وما زال هذا الكتاب يحتفظ بمكانته، إذ يعتبر من أهم المصادر في بابه.

٧- أن هذا الكتاب هو أول كتاب دوّن في أصول الفقه، وهو ما لمسناه من طلب ابن مهدي بكتابته، وحال الواقع الذي كتب له، وكذا ثقافت العلماء عليه، في بلد هي أصل في الرأي، وأن النسخة الموجودة الآن من كتاب الرسالة، ما زالت تحتفظ بالنسخة القديمة البغدادية.

٨- أن معرفة هدف المؤلف من وضع الكتاب، وكذا حقيقة المستهدف منه وواقعه، تمكننا من فهم صحيح وعميق لمحتوى هذا الكتاب.

#### التوصيات:

لهذا كله فإنني أوصي بالقيام بمزيد من الدراسات حول هذا الكتاب "الرسالة"، سواء من جهة أصول الاستنباط، أو علوم الحديث، أو اللغة، أو أسلوب العرض والخطاب، وبيان الحجة، وتأثر العلماء به، ودراساتهم حوله، فإنه من المعين الذي لا ينضب.

## فهرس المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- الآبري، محمد بن الحسين بن إبراهيم بن عاصم، أبو الحسن السجستاني، (١٤٣٠هـ- ٢٠٠٩م)، مناقب الإمام الشافعي، المحقق: د. جمال عزون، الدار الأثرية.
- ٣- ابن أبي الوفاء، عبد القادر بن محمد بن نصر الله، القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي، الجواهر المضية في طبقات الحنفية، مير محمد كتب خانة، كراتشي.
- ٤- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، أبو محمد، (١٢٧١هـ- ١٩٥٢م)، الجرح والتعديل، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بجيدر آباد الدكن- الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٥- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي، أبو محمد، (١٤٢٤هـ- ٢٠٠٣م)، آداب الشافعي ومناقبه، كتب كلمة عنه: محمد زاهد بن الحسن الكوثري، قدم له وحقق أصله وعلق عليه: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- ٦- ابن أبي خيثمة، أحمد، أبو بكر، (١٤٢٧هـ- ٢٠٠٦م)، التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة - السفر الثالث، المحقق: صلاح بن فتحي هلال، الفاروق الحديثة، القاهرة.
- ٧- ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد الكوفي، أبو بكر، (١٤٠٩هـ-)، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، المحقق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض.
- ٨- ابن أبي يعلى، محمد البغدادي، أبو الحسين، طبقات الحنابلة، المحقق: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت.
- ٩- ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد، سراج الدين أبو حفص، (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م)، العقد المذهب في طبقات حملة المذهب، المحقق: أيمن نصر الأزهرى- سيد مهني، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
- ١٠- ابن النجار، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحى، (١٤١٨هـ- ١٩٩٧م)، شرح الكوكب المنير، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان.
- ١١- ابن النديم، محمد بن إسحاق البغدادي، (١٤١٧هـ- ١٩٩٧م)، الفهرست، المحقق: إبراهيم رمضان، دار المعرفة، بيروت- لبنان.

- ١٢- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، المحقق: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- ١٣- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم، (١٤٣٥هـ-)، الانتصار لأهل الأثر، تحقيق: عبد الرحمن بن حسن قائد، دار عالم الفوائد، مكة.
- ١٤- ابن حبان، محمد بن أحمد البستي، أبو حاتم، (١٣٩٦هـ-)، المجروحين من محدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب.
- ١٥- ابن حبان، محمد بن أحمد البستي، أبو حاتم، (١٤١١هـ-١٩٩١م)، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، حققه ووثقه وعلق عليه: مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء، المنصورة.
- ١٦- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (١٣٧٩هـ-)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن باز، دار المعرفة، بيروت.
- ١٧- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، توالي التأسيس لمعالي محمد بن إدريس، حققه: أبو الفداء عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- ١٨- ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني، أبو الفضل، (١٣٢٦هـ-)، تهذيب التهذيب، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند.
- ١٩- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، أبو الفضل، (١٣٩٠هـ-١٩٧١م)، لسان الميزان، المحقق: دائرة المعارف النظامية - الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت - لبنان.
- ٢٠- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد، أبو محمد، الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: الشيخ أحمد محمد شاكر، قدم له: أ.د. إحسان عباس، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٢١- ابن حنبل، عبد الله بن أحمد، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، السنة، المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، دار ابن القيم، الدمام.
- ٢٢- ابن سعد، محمد، البصري، البغدادي، (٩٦٨م)، الطبقات الكبرى، المحقق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت.
- ٢٣- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، أبو عمر، (١٣٨٧هـ-)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب.

- ٢٤- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي، أبو عمر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة رضي الله عنهم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٢٥- ابن عبد البر، يوسف، أبو عمر، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، جامع بيان العلم وفضله، تحقيق: أبو الأشبال الزهيري، دار ابن الجوزي، السعودية.
- ٢٦- ابن عدي، عبد الله الجرجاني، أبو أحمد، (١٤١٨-١٩٩٧م)، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، شارك في تحقيقه: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- ٢٧- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، أبو القاسم، (١٤٠٤هـ)، تبين كذب المفترى فيما نسب إلى الإمام أبي الحسن الأشعري، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٢٨- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله، (١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، تاريخ دمشق، المحقق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر.
- ٢٩- ابن عقيل، علي بن عقيل بن محمد البغدادي، أبو الوفاء، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، الواضح، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان.
- ٣٠- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري، (١٩٩٢م)، المعارف، تحقيق: ثروت عكاشة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة.
- ٣١- ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم الدينوري (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، تأويل مختلف الحديث، المكتب الاسلامي- مؤسسة الإشراف.
- ٣٢- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب (١٤٢٣هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، قدم له وعلق عليه وخرج أحاديثه وآثاره: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، شارك في التحرير: أبو عمر أحمد عبد الله، دار ابن الجوزي، السعودية.
- ٣٣- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت.
- ٣٤- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، عماد الدين أبي الفداء، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، مناقب الإمام الشافعي، حققه وخرج نصوصه وعلق عليه: خليل إبراهيم ملّا خاطر، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض.
- ٣٥- ابن كثير، إسماعيل بن عمر، (٢٠٠٤م)، طبقات الشافعية، تحقيق: عبد الحفيظ منصور، دار المدار الإسلامي، بيروت-لبنان.

- ٣٦- ابن مفلح، محمد، شمس الدين المقدسي، أبو عبد الله، (١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م)، كتاب الفروع ومعه تصحيح الفروع لعلاء الدين المرداوي، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة.
- ٣٧- أبو الحسين البصري، محمد بن علي الطيب، (١٤٠٣هـ-)، المعتمد، المحقق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٣٨- أبو الحسين البصري، محمد بن علي بن الطيب، (١٤١٠هـ-)، شرح العمدة، تحقيق ودراسة: د.عبد الحميد بن علي أبو زنيد، دار المطبعة السلفية، القاهرة.
- ٣٩- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، (١٤٢٠هـ-١٩٩٩م)، مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني، تحقيق: أبو معاذ طارق بن عوض الله بن محمد، مكتبة ابن تيمية.
- ٤٠- أبو زهرة، محمد، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م)، الإمام زيد حياته وعصره-آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة
- ٤١- أبو زهرة، محمد، ابن حنبل حياته وعصره-آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة.
- ٤٢- أبو زهرة، محمد، أبو حنيفة حياته وعصره وآراؤه وفقهه، دار الفكر العربي.
- ٤٣- أبو زهرة، محمد، الشافعي حياته وعصره-آراؤه وفقهه، دار الفكر العربي، القاهرة.
- ٤٤- أبو يعلى، محمد بن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، العدة في أصول الفقه، حققه وعلق عليه وخرج نصه : د.أحمد بن علي بن سير المبارك.
- ٤٥- أحمد محمد شاكر، (١٣٥٨هـ-١٩٤٠م)، تحقيق وشرح الرسالة للشافعي، شركة مكتبة ومطبعة الباني الحلي وأولاده، مصر.
- ٤٦- أحمد محمد شاكر، تعليق وتحقيق جماع العلم للشافعي، مكتبة ابن تيمية.
- ٤٧- الأشعري، علي بن إسماعيل بن إسحاق، أبو الحسن، (١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م)، مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، المحقق: نعيم زرزور، المكتبة العصرية.
- ٤٨- الآمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.
- ٤٩- د.أمين القضاة، (١٤١٩هـ-١٩٩٨م)، مدرسة الحديث في البصرة حتى القرن الثالث الهجري، دار ابن حزم.

- ٥٠- البخاري، محمد بن إسماعيل، أبو عبد الله، (١٤٢٢هـ-)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة.
- ٥١- البغداداي، عبد القاهر بن طاهر أبو منصور، (١٩٧٧م)، الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، دار الآفاق الجديدة، بيروت.
- ٥٢- البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، (١٣٩٠هـ-١٩٧٠م)، مناقب الشافعي، تحقيق: السيد أحمد صقر، مكتبة دار التراث، القاهرة.
- ٥٣- البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، (١٤٠٢هـ-)، بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، المحقق: د. الشريف نايف الدعيس، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٥٤- البيهقي، أحمد بن الحسين، أبو بكر، المدخل إلى السنن الكبرى، المحقق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- ٥٥- الجصاص، أحمد بن علي الرازي، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، الفصول في الأصول، وزارة الأوقاف الكويتية.
- ٥٦- الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد، أبو الفرج، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٥٧- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد أبو المعالي، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، البرهان في أصول الفقه، المحقق: صلاح بن محمد بن عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ٥٨- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف، كتاب التلخيص في أصول الفقه، المحقق: عبد الله حوالم النبالي، وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية، بيروت.
- ٥٩- الحكري، مغلطي بن قليج بن عبد الله البكجري الحنفي، علاء الدين، (١٤٢٢هـ-٢٠٠١م)، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد - أبو محمد أسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة.
- ٦٠- الحنظري، الشيخ محمد، (١٣٨٧هـ-١٩٦٧م)، تاريخ التشريع الإسلامي، دار الفكر.
- ٦١- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي بن ثابت، أبو بكر، (١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م)، تاريخ بغداد، المحقق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

- ٦٢- الخطيب البغدادي، أحمد بن علي، (٥١٤٢١هـ)، الفقيه والمتفقه، المحقق: عادل الغرازي، دار ابن الجوزي، السعودية.
- ٦٣- الدبوسي، أبو زيد عبد الله بن عمر بن عيسى الدبوسي الحنفي، (١٤٢١هـ - ٢٠٠١م)، تقويم الأدلة في أصول الفقه، المحقق: خليل محيي الدين الميس، دار الكتب العلمية.
- ٦٤- الدوري، محمد بن مخلد بن حفص العطار البغدادي، أبو عبد الله، (١٤١٦هـ)، ما رواه الأكابر عن مالك بن أنس، المحقق: عواد الخلف، مؤسسة الريان، بيروت.
- ٦٥- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، (١٤١٣هـ - ١٩٩٣م)، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المحقق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٦٦- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، تذهيب تذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: أيمن سلامة، وعبد السميع البرعي، الفاروق الحديثة.
- ٦٧- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، (١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م)، سير أعلام النبلاء، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.
- ٦٨- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، العبر في خبر من غير، المحقق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ٦٩- الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، أبو عبد الله شمس الدين، المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرافض والاعتزال، المحقق: محب الدين الخطيب.
- ٧٠- الرازي، فخر الدين، (١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م)، مناقب الإمام الشافعي، تحقيق: د.أحمد السقا، مكتبة الكليات الأزهرية.
- ٧١- الرامهرمزي، الحسن بن عبد الرحمن، (١٤٠٤هـ)، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، المحقق: د.محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت.
- ٧٢- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، أبو عبد الله بدر الدين، (١٣٧٦هـ - ١٩٥٧م)، البرهان في علوم القرآن، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي وشركائه.
- ٧٣- الزركشي، محمد بن عبد الله بن بهادر، (١٤١٤هـ - ١٩٩٤م)، البحر المحيط، دار الكتبي.

- ٧٤- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (١٤١١هـ-١٩٩١م)، الأشباه والنظائر، دار الكتب العلمية.
- ٧٥- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين، (١٤١٣هـ-)، طبقات الشافعية الكبرى، المحقق: د. محمود محمد الطناحي، د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر.
- ٧٦- السبكي، علي بن عبد الكافي، وولده تاج الدين عبد الوهاب، (١٤١٦هـ-١٩٩٥م)، الإبهاج في شرح المنهاج، بيروت، دار الكتب العلمية.
- ٧٧- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، (١٤١٤هـ-١٩٩٣م)، المبسوط، دار المعرفة، بيروت.
- ٧٨- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، أصول السرخسي، دار المعرفة، بيروت.
- ٧٩- السمعاني، منصور بن محمد بن عبد الجبار، أبو المظفر، (١٤١٨هـ-١٩٩٩م)، قواطع الأدلة في الأصول، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٨٠- السيوطي، جلال الدين، صون المنطق والكلام عن في المنطق والكلام، تحقيق: د.علي سامي النشار، والسيدة سعاد علي عبد الرزاق، مجمع البحوث الإسلامية، سلسلة إحياء التراث الإسلامي.
- ٨١- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، حققه: أبو قتيبة الفارياي، دار طيبة.
- ٨٢- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (١٤٠٩هـ-١٩٨٩م)، مفتاح اللجنة في الاحتجاج بالسنة، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة.
- ٨٣- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين، (١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م)، تاريخ الخلفاء، المحقق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز.
- ٨٤- الشاشي، أحمد بن محمد بن إسحاق، أبو علي، (١٤٠٢هـ-١٩٨٢م)، أصول الشاشي، دار الكتاب العربي، بيروت.
- ٨٥- الشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي، (١٤١٢هـ-١٩٩٢م)، الاعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، دار ابن عفان، السعودية.
- ٨٦- الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس، (١٤١٠هـ-١٩٩٠م)، الأم، دار المعرفة، بيروت.



- ٨٧- الشافعي، محمد بن إدريس، جماع العلم، تعليق وتحقيق: أحمد محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية.
- ٨٨- د. شعبان محمد إسماعيل، (١٤٠١هـ-١٩٨١م)، أصول الفقه تاريخه ورجاله، دار المريح، الرياض.
- ٨٩- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني، (١٤١٥هـ-١٩٩٥م)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، دار الفكر، بيروت - لبنان.
- ٩٠- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم، أبو الفتح، الملل والنحل، مؤسسة الحلبي.
- ٩١- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، المحقق: أحمد عزو عناية، قدم له: الشيخ خليل الميس، ود. ولي الدين صالح فرفور، دار الكتاب العربي.
- ٩٢- الشيباني، محمد بن الحسن، الأصل المعروف بالمبسوط، المحقق: أبو الوفا الأفعاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية، كراتشي.
- ٩٣- الشيرازي، إبراهيم بن علي، أبو إسحاق، (٩٧٠م)، طبقات الفقهاء، هذبه: محمد بن مكرم بن منظور، المحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، بيروت - لبنان.
- ٩٤- الصفدي، صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبد الله، (١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م)، الوافي بالوفيات، المحقق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت.
- ٩٥- الصنعاني، محمد بن إسماعيل الأمير، (٩٨٦م)، أصول الفقه المسمى إجابة السائل شرح بغية الآمل، المحقق: القاضي حسين بن أحمد السياغي، ود. حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٩٦- الصيّمري، الحسين بن علي، أبو عبد الله، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، أخبار أبي حنيفة وأصحابه، عالم الكتب، بيروت.
- ٩٧- الطيالسي، سليمان بن داود بن الجارود البصري، أبو داود، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، مسند أبي داود الطيالسي، المحقق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، دار هجر.
- ٩٨- عبد الله بن محمد المالكي، أبو بكر، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وأفريقية وزهادهم ونسآكهم وسير من أخبارهم وفضائلهم وأوصافهم، حققه: بشير البكّوش، راجعه: محمد العروسي المطوي، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان.

- ٩٩- د. عبد المجيد محمود عبد المجيد، (١٣٩٩هـ-١٩٧٩م)، الاتجاهات الفقهية عند أصحاب الحديث في القرن الثالث الهجري، مكتبة الخانجي، مصر.
- ١٠٠- العجلي، أحمد بن عبد الله بن صالح الكوفي، أبو الحسن، (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م)، معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة المنورة - السعودية.
- ١٠١- د. عجيل جاسم النشمي، (١٤١٤هـ-١٩٩٤م)، دراسة وتحقيق أصول الفقه المسمى بفصول في الأصول للخصاص، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت.
- ١٠٢- العكري، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد، أبو الفلاح، (١٤٠٦هـ-١٩٨٦م)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، حققه: محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق-بيروت.
- ١٠٣- علاء الدين البخاري، عبد العزيز بن أحمد بن محمد الحنفي، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي، دار الكتاب الإسلامي.
- ١٠٤- العلواني، طه جابر، (١٤٣٥هـ-٢٠١٤م)، إشكالية التعامل مع السنة النبوية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، الولايات المتحدة الأمريكية-فرجينيا.
- ١٠٥- العيني، محمود بن أحمد، بدر الدين أبو محمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ١٠٦- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (٥١٤١٣-١٩٩٣م)، المستصفى، تحقيق: محمد عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية.
- ١٠٧- الفريابي، جعفر بن محمد بن المستفاض، (١٤١٨هـ-١٩٩٧م)، كتاب القدر، المحقق: عبد الله بن حمد المنصور، أضواء السلف.
- ١٠٨- الماوردي، علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، أبو الحسن، (١٤١٩هـ-١٩٩٩م)، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، المحقق: الشيخ علي محمد معوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان.
- ١٠٩- المدني، علي بن عبد الله بن جعفر، (١٩٨٠م)، العلل، المحقق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت.

- ١١٠- المزي، يوسف بن عبد الرحمن، أبو الحجاج جمال الدين، (١٤٠٠هـ-١٩٨٠م)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المحقق: د.بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١١١- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العرب، بيروت.
- ١١٢- المقدسي، المطهر بن طاهر، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد.
- ١١٣- المَلْطِي، محمد بن أحمد، أبو الحسين العسقلاني، التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المحقق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، مصر.
- ١١٤- النووي، محيي الدين يحيى بن شرف، أبو زكريا، تهذيب الأسماء واللغات، عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
- ١١٥- الواسطي، أسلم بن سهل الرزاز، المعروف بِحُثْل، (١٤٠٦هـ-)، تاريخ واسط، تحقيق: كوركيس عواد، عالم الكتب، بيروت.